ISSN: 2090 – 0449 Online
Type of License: CC BY-NC-ND
Impact Factor for Arabic Scientific Journals, 2016.

ظاهرة الخطف كأحد روافد الاسترقاق في بلاد المغرب خلال القرون الأربعة الأولى للإسلام

د. خالد حسين محمود

أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد

كلية الآداب – جامعة عين شمس

القاهرة – جمهورية مصر العربية

مُلَخّصْ

لعب الرقيق دورًا بارزًا في تاريخ بلاد المغرب الإسلامي حتى نهاية القرن الرابع الهجري وأثروا في أحوالها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحيث لا نبالغ إذا اعتبرناهم طرفًا أساسيًا لا يمكن بإغفالهم فهم أية قضية من قضايا تاريخ المغرب فهمًا متكاملاً. وقد تناول صاحب الدراسة في أطروحته للدكتوراه "الرق في المغرب منذ بداية الفتح الاسلامي وحتي نهاية القرن الرابع الهجري (٢٣-٤٠٠هـ/ ٦٤٤-١٠١٠م)" موضوع روافد الاسترقاق في بلاد المغرب خلال قرونه الأربعة الأولى للإسلام، حيث تم حصر هذه الروافد حسب أهميتها وثرائها المصدري إلى روافد أساسية وروافد ثانوية، مثل الروافد الأساسية رافدين اثنين هما: الحرب والتي خلفت نوعين من السبي هما سبي غير مسلم وسبي مسلم، والخطف الذى ارتبط بفترات الفوضى وانعدام الأمن، بينما انقسمت الروافد الثانوية إلى الدين والجريمة وروافد أخرى خصت حالات فردية نأت بها عن مفهوم الظاهرة مثل: التغرير والجاسوسية والهدية واللقيط والرهن والانفراد بالميراث. وتتناول هذه الدراسة ظاهرة الخطف لكونها تأتي على رأس الروافد غير الشرعية لاسترقاق الأحرار، فمع انتشار الفوضى وانعدام الأمن في بلاد المغرب، استشرت ظاهرة الخطف لتغذية أسواق النخاسة خلال القرون الأربعة الأولى للإسلام.

بيانات الدراسة:

تاريخ استلام البحث: ٢٧ سبتمبر ٢٠١٣

تاريخ قبـول النشـر: ١٤ ديسمبر ٢٠١٣

كلمات مفتاحية:

أسواق النخاسة، القراصنة الأوربيون، هوارة البربرية، خطف الحجاج، استرقاق الأحرار

الاستشهاد المرجعي بالدراسة:

خالد حسين محمود. "ظاهرة الخطف كأحد روافد الاسترقاق في بلاد المغرب خلال القرون الأربعة الأولى للإسلام".- دورية كان التاريخية.- العدد الثاني والثلاثون: يونيو ٢٠١٦. ص١٩ – ٣٣.

مُقَدِّمَةْ

لا مراء في أن الشريعة الإسلامية الغراء قد أطرت على المستوي النظري تلك القاعدة الإنسانية السامية التي تحرم استرقاق الأحرار مسلمين كانوا أم غير مسلمين، حيث ظل الرق – من هذا المنظور- نظامًا معمولاً به عن طريق مصدرين شرعيين لا ثالث لهما هما: أسرى الحروب ورقيق الوراثة [١]. بيد أن الواقع المغربي المعايش من منظوره التاريخي اثبت انتهاكًا شديدًا لتلك القاعدة شاهدًا على شيوع ظاهرة استرقاق الأحرار باعتبارها نتيجة طبيعية لسيادة الفوضى وعموم الاضطراب، إذ ثمة فيض من النصوص تقدمها المصنفات التاريخية وكتب التراجم والطبقات والأدبيات الفقهية على اختلاف أشكالها فضلاً عن المؤلفات الجغرافية والأدبية وغيرها من أصناف التأليف، تحملنا على الاجتراء للقول بشيوع هذه الظاهرة واعتبارها رافدًا أساسيًا من روافد الاسترقاق، وأنها لم تكن فقط مجرد حالات فردية استثنائية تمخضت في ظروف معينة، ويبدو أن هذا الشيوع قد حمل بعض الفقهاء إلى غض الطرف عن القول بالحرمة بل وسعهم أحيانا للبحث عن نوع من المشروعية وإدخال مثل هذه الأعمال في دائرة ما عمت به البلوى، الأمر الذي أثار استفزاز احد الفقهاء المغاربة الأصوليين فراح يفصح عن استنكاره لهذا الموقف من خلال جمع أقوال هؤلاء الفقهاء ودحض أراءهم في مصنف فقهي معتبر سماه

"الصارم البتار فيمن أفتى ببيع الأحرار" محتجًا بأحاديث النبي (ﷺ) وأقوال الصحابة والتابعين وأئمة الفقه.

ويأتي الخطف على رأس هذه الروافد غير الشرعية لاسترقاق الأحرار نظرًا لما تمتع به من ثراء مصدري. ونسجل بداية إن فهم هذا الرافد لا يتأتى بمعزل عن ظاهرة الفوضى وانعدام الأمن وغياب الرقابة السياسية إذ إن العلاقة بينهم تكاد تكون حميمة فعادة ما "يزداد الفساد والحرابة بسبب عدم السلطان وكثرة الحروب"[٢]، وكثيرًا ما يبدو هذا التلازم واضحًا خلال مراحل الانتقال السياسي أو خلال حركات الثورة والتمرد، وهو ما أفصح عنه الفقيه والمؤرخ الشيعي ابن حيون[٣]، حين ربط بين هذه الظاهرة مثلاً وبين فتنه أبي يزيد الخارجي معتبرًا أن القضاء عليها بأيدي الفاطميين كان من اجل النعم التي أسديت للناس "وأكثر الناس لا يعرفون ولا يدرون قدر نعم السلطان عليهم "ويتأكد هذا المعنى أيضا من خلال نازلة غاية الدلالة تعود إلى القرن الثالث الهجري سئل من خلالها فقيه افريقية سحنون[٤] عن مجموعة من الحرابة" عليها نشئوا خلفًا عن سلف يسفكون الدماء ويقطعون الطريق ... ويأخذون النساء بالقهر والغلبة ... وطلب سبي الحريم ... لا تنالهم أحكام السلطان".

ولا تعوز الدلائل الكاشفة عن انتشار الفوضى وانعدام الأمن ببلاد المغرب خلال فترة البحث والتي سبق أن عولنا عليها، ويكفي أن نستأنس هنا ببعض النصوص الجديدة التي تخدم الموضوع، فهذا أحد رحالة القرن الرابع الهجري يصف إقليم المغرب من خلال مشاهدته العينية بأنه "صعب المسالك كثير المهالك ... فلا فيه راغب ولا له ذاهب ولا عنه سائل"[٥]. وهو ما تأكد بشهادة أحد رجالات هذا القرن من فقهاء الإباضية والذي عبر عنه بقوله "كثر العدوان وانتشرت الفتن... وكثر الغدر وقلة الطمأنينة وارتفاع الأمانة وقلة الثقة"[٦]، وأرسل الفقيه المالكي رباح بن يزيد إلى نظيره عبد الله بن فروخ (ت. ١٧٦هـ/٧٩٢م) رسالة يذم فيها زمانه قائلاً: "قد أدركت زمانًا ... عز فيه الأشرار ... وعهدت بلادنا بالحصار والقتل والفساد"[٧]، ولما أراد أحد أصدقاء الفقيه القيرواني الإبياني (ت. ٣٥٢ هـ/ ٩٦٣م) زيارته عاجله الفقيه برسالة يحذره فيها من القدوم ويوصيه بملازمة داره خشية عليه من مخاوف الطريق[٨] ووصف الفقيه الداودي (ت. ٤٠٢ هـ/ ١٠١١ م) عصره بأنه عصر "محن وفتن وهرج"[٩].

من خلال المعطيات هذه كان بديهًا إن تستشري ظاهرة الخطف لتغذية أسواق النخاسة، فهذا أحد مؤرخي العصر يعبر في نص هام عن علاقة التلازم المذكورة من خلال وصفة لعموم الفوضى السياسية التي عمت بلاد المغرب قبل ظهور المرابطين كمناخ لـ "سفك الدماء وانتهاب الأموال واسترقاق النساء واقتحام الديار.."[١٠]، ولا نتردد في القول أن هذه الوضعية استوجبت ظهور نظام حراسة القوافل في الطرق المخوفة "حراسة للمهج والأموال من غوائله"[١١]، والتي عرفت في مصادر الفترة باسم "الظطاطة أو الشناعية"[١٢]، وهكذا سئل سحنون[١٣] عن "الرفقة يستأجرون على مَنْ يحفظهم من اللصوص ويبلغهم من مكان الخوف إلى محل الأمن"، وبصورة أكثر وضوحًا ترد نازلة أخري سئل فيها الفقيه القيرواني ذاته عن أهل قافلة" تعرض لهم اللصوص يريدون أخذهم فيقوم بعض أهل الرفقة فيضامنهم على مال"[١٤] وهي المسألة ذاتها التي سئل عنها الداودي فيما يتعلق ببعض سكان المغرب الذين "تنزل عليهم الأعداء وتأخذ أموالهم وأولادهم ... فقالوا للشناعية فقاموا بأمورهم وصدوا عنهم الأعداء... وصارت وظيفة عليهم ورثها الأبناء عن الإباء"[١٥]، وحسب نازلة أخري سئل الفقيه ذاته عن "رفقه استأجرت من يحرسها"[١٦]، وكان هاجس الخوف من اختطاف الأنفس وراء اضطرار الفقيه للقول بالجواز، ومن ثم جاءت الفتوى صريحة بأنه "إذا اخذوا الأجرة على حفظ المارة فعلى عدد الرؤوس ... ذلك مما عرف من سنة تلك البلاد فان أعطاهم المال يخلصهم ويمنحهم.. عن أنفسهم وعن أموالهم"[١٧] لأن "اللصوص يريدون أخذهم"[١٨]، كما كانت تلك الوضعية وراء إرسال الإمام الاباضي أبو إلىقظان ابنه أبي حاتم سنة (٢٨١هـ/٨٩٤م) "في جيش .. ليجيروا قوافل قد أقبلت من المشرق".

وفي ظل هذه السياسية وغياب الأمن كان بديهيًا أن تتدهور الأحوال الاقتصادية وان تتردي الأوضاع المعيشة حتى وصل الأمر ببعض ساكنة البلاد إلى أكل الميتة والجيف[١٩]، ووجد الكثيرون من أهل الشدائد والبائسون في قطع الطرق وامتهان العيارة والشطارة وسيلة للحصول على ما يسد رمقهم، وكان من جملتهم العبيد الذين اضطرتهم ربقة العبودية إلى الاباق والاندراج في سلك اللصوصية يرصدون القوافل لخطف الأنفس وسرقة الأموال لاسيما وقت الانتفاضات والحركات الانترائية، إذ جرت العادة في مثل هذه الظروف إن يتسرب إلى زعماء الثورات "ذعار اللصوص واباق العبيد ... من كل أوب و ... فج".[٢٠]

كما كان انعدام الأمن وخيفة الطريق وما يترتب على ذلك من خطف ونهب مداعاة لاستنباط الفقهاء المغاربة أحكامًا تتعلق ببعض التفريعات الفقهية المرتبطة بالموضوع، من ذلك مثلاً اعتبار قلة الواردين من البلاد لسكني الفنادق المكتراة "من فتنة أو خوف حدث في الطريق ... عيبًا فيما اكتراه المكتري"[٢١]، كما أصدر سحنون وبعض من عاصره من الفقهاء فتواهم بسقوط العذر عن الغائب والحكم عليه وان قربت غيبته لان الطريق "لم تكن .. مسلوكة ولا مأمونة"[٢٢] لانعدام الأمن وكثرة الفتن، مما ينتج عنه غياب الأفراد وانقطاع أخبارهم والتي شكل الخطف بلا شك احد مظاهره باعتباره مصيرًا طبيعيًا لكثير من هؤلاء الغائبين في ظل سيادة الفوضى وانتشار الهرج وتواري الأمن السياسي. وهكذا يتوفر لدينا فيض من النوازل عن أناس غابوا ولم تعرف أخبارهم، فقد خرج أحدهم "في خرجه فتنه...ولا يعلمون له خبرا بعد ذلك ... وخفي أمره"[٢٣]، وغاب أخر "غيبه انقطع فيها خبره ولا يعلم ... مستقره"[٢٤]، كما تتواتر التفاصيل النوازلية عمن "غاب من موضعه ... أعوام"[٢٥]، وعمن "فقد منذ سنين كثيرة"[٢٦]، ومَنْ "خرج بجهازه إلى السفر فغاب سنين"[٢٧]، وعن

"غائب منقطع الغيبة بحيث لا يعلم منذ سنين كثيرة"،[٢٨] وليس أدل على مدي استفحال هذه الظاهرة من شيوع اشتراط النساء في عقود زواجهن أن يصبح أمرهن بأيديهن إذا سافر أزواجهن إلى موضع يحسبهم فيه "فتنة أو فساد طريق يخشى منه الأسر"،[٢٩] أو "خرج يريد سفرًا قريبًا فاسر"،[٣٠] حتى بات متداولاً بين الموثقين إثبات الشرط في الوثائق تعميمًا بهذه العبارة" إذا غاب الزوج عن امرأته مكرهًا".[٣١]

وفضلاً عما تقدم يمكن القول بأن العداء المذهبي قد أوجد مصدرًا خصبًا للتزود بالرقيق عن طريق الخطف، إذ أجاز فقهاء الشيعة[٣٢] لأتباعهم خطف مخالفيهم، كما لم يجدوا غضاضة في القول بجواز شراء الرقيق الذي سلبت حريته عن طريق الخطف من المناطق التي اشتهر أهلها بأنهم "يسرقون بعضهم من بعض"، استنادًا إلى أن ذلك الفعل سيخرجهم من دار الكفر إلى دار الإسلام، مما اعتبر نوعا من إعطاء المسوغ الشرعي لمعتنقي المذهب في امتداد أيديهم لخطف من وصلوا إليه من الأعداء دونما خوف أو حرج.

ويبدو أن شيوع مثل هذه النظرة في المجتمع المغربي قد دفعت الفقيه سحنون[٣٣] إلى القول بأخذ الحيطة عند شراء الرقيق البربري لاسيما الإناث "لما يخاف من أصولهن وحريتهن وسرقتهن وما كان من هذا وأشبه "نتيجة اقتحام المجالات السكنية لخطف الأسرى ونهب الأموال في غياب رادع فعلى من جانب السلطة السياسية، وهو المعني ذاته الذي قال به ابن رشد[٣٤] في شراء صبيان البربر وما أشبههم بسبب ما اشتهرت به البلاد المغربية من عموم "الفساد من هذا الأمر من سرقة الأحرار وبيعهم والأحب ... أن يتورع الرجل فيه... والاحتياط ترك شرائهم".

وانطلاقًا من هذه المعطيات ذات الطابع النظري التعميمي يمكن رصد الظاهرة بنوع من التفصيل حسب الإطار المكاني وعبر النصوص المصدرية.

ظاهرة الخطف

ففي المغرب الأقصى نشطت عمليات خطف الأحرار منذ وقت مبكر مرتبطة بفترات الفوضى التي لازمت الصراعات السياسية حتى وصفت تلك المنطقة من قبل فقهاء العصر بالفساد لأن "بيع الأحرار فيه فاش معلوم"،[٣٥] وهكذا ترد نازلة[٣٦] تخص مدينة سبتة يعود تاريخها إلى سنة (٢٧٥هـ/٨٨٨م)، حيث تعرضت المدينة لغارة شديدة أسفرت عن قيام المغيرين بخطف عدد من النساء وبيعهن في أسواق الرقيق، وهو ما أفصحت عنه أحداهن حين ذكرت أن "متغلبًا في ذلك الجانب أغار عليهم فسباها في من سبي وهي حرة، وذكر الذي ألقيت بيده أنه ابتاعها في ذلك الجانب التي زعمت إنها من أهله"، فجاءت الفتوى صريحة من قبل بعض الفقهاء الذين عرضت عليهم النازلة وعلى رأسهم الفقيه التونسي ابن زياد (ت. ١٨٣هـ/٧٩٩م) "أن يكون إثبات الرق على من ادعاه، لتصديقه إياها على ذكر الناحية التي ادعتها والذي فشا من الفساد تلك الناحية"، كما نزلت مسألة أخرى تخص المدينة ذاتها يبدو أن صاحبتها كانت من مجموع النسوة اللائي اختطفن من الغارة المذكورة حين قامت تلك المرأة الممتلكة عند أحد القضاة بعد سبيها "تدعي الحرية، وأنها ابنة فلان من سبتة وشهد لها عنده شاهدان علم عنهما أنهما يعرفانها بسبتة منذ سبعة أعوام تتصرف تصرف الحرائر..... وأنها حرة"[٣٧]، وإذا كانت النازلتان هاتان قد كشفتا عن مصير اثنتين من النسوة المختطفات وهو الحرية، فإن الأخريات قد عجزن حتمًا عن رفع شكايتهن واندرجن ضمن صفوف الرقيق.

أما مدينة فاس، فتكشف النصوص معاناة أهلها خلال الفراغ السياسي وظروف اللا سلم التي عاشتها المدينة خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين حيث نشطت الغارات للخطف والنهب، لاسيما غارات مغراوة الذين "جاروا على رعيتهم فأخذوا أموالهم ... وتعرضوا لحرمهم ... وتوالا منهم ظلم وعدوان...فكان رؤساء مغراوة وبني يفرن يدخلون على الناس في ديارهم فيأخذون ما يجدون فيها من الطعام ويتعرضون لنسائهم وصبيانهم".[٣٨]

وأمام هذه الظاهرة التي أقضت مضاجع أهل المدينة خوفًا على أنفسهم من الوقوع في الاسترقاق اضطر السكان إلى إخفاء النساء والصبيان في المطامير واتخذوا "غرفًا لا أدراج لها، إذا كان عشي النهار طلع الرجل فيها بسلم هو وعياله وأولاده ثم رفع السلم معه"[٣٩]، وبأسلوبه الأدبي عبر ابن خاقان[٤٠] عن وقع هذه الظاهرة على سكان المدينة متحدثًا عن هؤلاء الذين" عاثوا فيها وفسقوا ... ومنعوا جفون أهلها السنات واخذوا البنين من حجور أمهاتهم والبنات"، واضطر كثير من أهل المدينة إلى الالتجاء إلى أربطة الأولياء والصوفية والتحصن فيها، وان لم يمنع ذلك من وقوع بعضهم في قبضة تلك الجماعة التي رصد أفرادها مخارج المدينة ومنافذها.[٤١]

وغير بعيد عن المدينة وتحديدًا في ناحية غمراسن المتصلة بجبل درن دفع العداء المذهبي مجموعة من البربر المنتحلين لمذهب النكارية الخوارج إلى شن الغارات على أهل المنطقة من العرب المخالفين لهم حيث اعتادت غازية منهم على الخروج لتعود محملة بالنساء والذراري، كما كانت "تكمن بعض المكامن لمن يمر بها وخصوصًا الجواري، ولا يبالون في الإغارة على الجواري".[٤٢]

ويصف الازموري[٤٣] أوضاع الجهات الغربية من المغرب الأقصى حيث تقبع قبائل برغواطة التي دخلت في حروب طاحنة مع بعض القبائل المجاورة لبلاد وكالة، مما جعل المنطقة مرتعًا خصبًا لعمليات الخطف والسلب، عاين أحد المشايخ فيها – ويدعي " ايت أمغار " – أحداها بنفسه، حين تمكن بأعجوبة من الإفلات بمن معه من نسائه من الخطف عند خروجه في أواخر القرن الرابع الهجري إلى موضع يسمي "ايير"، فأفتي بعدها بأن الانتقال من موضع "الشدة إلى موضع الأمن والهرب من الخوف جائز "بسبب اشتداد" الفتن ... ولم تكن في هذه البلاد حصون".

وفي تفلالت تكشف نازلة عن خطف صبية صغيرة دون البلوغ فبيعت أربع بيعات، ومكثت عند كل مشتر لها مدة من السنين حتى بلغت

وحملت وذكرت انها حرة بيعت "في بلد كثر فيه بيع الأحرار في زمن الفتنة والفساد".[٤٤]

وهكذا يتأكد تارة أخري التلازم الحميم بين الخطف كرافد من روافد الاسترقاق وبين انتشار الفوضى وغياب الأمن، وانطلاقًا من الرؤية هاته يسهل رصد هذه الظاهرة بالمغربيين الأوسط والأدني . ففي المغرب الأوسط ساعدت الطبيعة الجبلية الوعرة على نشاط غارات السلابة وقطاع الطرق مستغلين فضلاً عن ذلك فترات الفوضى السياسية، ونستأنس هنا بنص دال عند ابن سعيد[٤٥] يصف فيه سكان جبل أوراس بأنهم أهل " عصيان لا يدخلون تحت طاعة سلطان لامتناع جبلهم العريض الطويل، ولما عندهم من الجبل والرجالة والأسلحة " ولا شك أنها مؤهلات كافية لظهور السلابة والحرابة .

واستنادًا إلى ذلك تبرز أمامنا إشارة هامة عند ابن الصغير[٤٦] تحدد رؤوس الجبال موطنًا لهؤلاء المغيرين الذين اتخذوا من الصراعات السياسية والانشقاقات الأسرية وسيلة لشن الغارات على المدن وبطون الأودية، فكان من بينها تاهرت التي "فسد أهلها في تلك الحروب" وانتشر بها "السراق وقطاع الطريق"، وعبر المؤرخ الرستمي عن خطر هذه العناصر ووقع ما قاموا به من خطف الأنفس أن "خاف [ت] النطف " في الأرحام، ورغم ما تنطويه هذه العبارة من مبالغة في إظهار شدة الخوف الذي ارتاعت له الأجنة إلا أن ذلك لا يقلل شيئًا من حقيقة توفر المناخ الملائم لانتشار ظاهرة الخطف، فهذه امرأة من أهل المدينة تستغيث بقاضي المدينة محمد بن عبد الله في وقت متأخر من الليل، حين انساح السلابة بشوارع المدينة يخطفون الناس وينهبون الأموال، فقد أجابت حين سألها القاضي عن شكايتها قائلة اخذوا ابنتي من بين يدي"،[٤٧] وحين راحت جهود القاضي وأتباعه في البحث عن المخطوفة سدي، عمد إلى خاتمة فالقاه وتخلي عن منصبه بعد أن أحس بعجز سلطته عن مقاومة هؤلاء اللصوص.[٤٨]

ولم تختلف معاناة أهل وارجلان عن وضيعة أهل تاهرت حيث تعرضت شوارع المدينة ومنازلها لغارات هوجاء، أشارت الرواية إلى أحداها، حيث استاق المغيرون خلالها "عدة من الإماء"[٤٩]، ويبدو أن إقصاء الأحرار من الرواية وقصرها على الرقيق يحمل نوعًا من الأنفة والإباء من قبل مؤرخي الاباضية، وإلا فلن يتسع المجال أمام المختطفين للتمييز بين الأحرار والرقيق. وفي مدينة بونة تكشف احدي الروايات عن تعرض أهلها للغارات التي استهدفت الأنفس والأموال. حيث وقعت المدينة بين شقي الرحى: غارات القراصنة من البحر وغارات العربان من البر، "قد حصروا البلد حتى قطعوا عنه الدخول والخروج واسروا من البر أشخاصًا فامسكوهم... و... أهلها لا يفارقون السور خوفا من العربان"،[٥٠] ويزكي هذا النص ويكلمه ما جاء في سياق حديث البكري[٥١] عن المدينة قائلاً: "وإلى هذه المدينة يقصد الغزاة من كل أفق". كما استهدفت تلك الغارات مواطن الرعي لخطف الرعاة وسرقة المواشي، فقد أرسل الفقيه الأباضي أبو عبدالله محمد بن بكر (ق٤هـ /١٠م) غنمه مع أحد الرعاة من أهل لمطة إلى جبل بني مصعب فغار عليه بنو غمرت يريدون خطفه وغنمه.[٥٢]

ويعطي الرحالة وصفًا متواترًا نعتت به الصحراء الشرقية لمدينة تلمسان من قبل أهل الدراية والمعرفة والذين وصفوا طريقها بأنه "منقطع لا تسلكه الجموع الوافرة إلا على حال حذر واستعداد، وتلك المفازة مع قربها من اضر بقاع الأرض على المسافرين لأن المجاورين لها من أوضع خلق الله وأشدهم إذاية لا يسلم منهم صالح ولا طالح".[٥٣]

أما عن الساحة الشرقية لبلاد المغرب، فعديدة هي الإشارات التي تؤكد انتشار ظاهرة الخطف هناك، حيث أثبتت المطالعة الفاحصة لفحوى النصوص المصدرية أنها كانت أكثر غنى وأعظم ثراءً عن المغربيين الأقصى والأوسط، وقد يعود الأمر من وجهة نظرنا إلى تلك الوفرة المصدرية المشهودة لتاريخ المنطقة على اختلاف مشاربها، فضلاً عن هيمنة الفوضى السياسية نتيجة تتابع الكيانات الحاكمة وتلاحق الحركات الانتزائية بصورة ملحوظة وفي محاولة لتفكيك الظرفية المكانية بالمنطقة، تبرز أمامنا غارات القبائل العربية، حيث يتوفر لدينا نص غاية في الدلالة قد يعدل حقيقة تاريخية ثابتة تحدد أواسط القرن الخامس الهجري زمنًا لهجمات القبائل العربية وما صاحب ذلك من خراب ودمار، يتحدث النص عن افريقية قائلاً "وكان سبب خرابها العرب الذين أرسلوا إليها مدة يزيد بن عبد الملك بن مروان، وذلك أنه لما انتقلت الخلافة إلى بني العباس وتخالف الأمر استقضت العرب على افريقية وبداوتها فخرجت ولم يبق منها شيء إلا ما كان على ساحل البحر"[٥٤]، إنها عودة للوراء بتلك الأحداث الثابتة وربطهما بالسياسة العباسية التي اعتمدت كثيرًا على الموالي فتضاءل عندها وزن العرب السياسي فكان التدمير والتخريب والسلب والنهب نوعًا من التعبير عن الغضبة العربية، وكانت بلاد افريقية احد مواطن هذا التعبير، حيث قامت الدولة الأغلبية السلطة المغربية المعبرة عن دولة بني العباس.

وفضلاً عن العرب شاركت قبيلة هوارة البربرية في عمليات الخطف في المنطقة، إذ ما فتئت هذه القبيلة تشن غاراتها الخاطفة على المدن والبوادي بغية الخطف والسلب، وهو ما أفصحت عنه روايات المصادر، فقد تحدث البكري[٥٥] عن أحد الأنهار المطلة على مدينة أدنة القريبة من مدينة الابرس يسمي نهر النساء معللاً سبب التسمية هذه بأن "هوارة أغاروا على نساء ادنة وذهبوا بهن ... هناك"، وحسب إشارة ابن سعيد[٥٦] كانت تلك القبيلة ترصد طريق الحجاج وتقوم بقنصهم وبيعهم، مما حدا بابن خلدون[٥٧] أن يسجل خطر تلك القبيلة الزناتية متحدثًا عن شهرة رجالها بـ "تخطف الناس من العمران والاباية عن الانقياد للنصفة"، وتدعمت تلك المقولة بشهادة النويري[٥٨] الذي ذكر أن هوارة "قد عاثت في البلاد وقطعت السبال"، ولنا أن نقدر خطر هوارة ومقدار سطوتها ومدى ما أحدثته في المنطقة من خراب ودمار من سعي الإمارة الأغلبية إلى موادعتها وعقد

الاتفاقيات مع رؤسائها لضمان سلامة وأمن طرق القوافل والحجاج بعد أن عجز الأغالبة عن التصدي لغاراتها واستئصال شأفتها.[٥٩]

وانطلاقًا من غارات هذه القبائل العربية والبربرية في ظل سيادة الفوضى وما امتلكته من سطوة، سجلت المصادر إشارات عدة عن حالات الخطف بهذه المنطقة الشرقية من بلاد المغرب، فهذه نازلة هامة تعرض على فقيه المنطقة سحنون[٦٠] تخص بلاد افريقية وما جاورها من أحواز المنطقة الليبية تتعرض للحديث عن مجموعة من حرابة هذه القبائل "قد غلب فسادهم على صلاحهم وغلب شرهم على خيرهم... شأنهم على الدوام الغارات على المسلمين والغفلة بالطريق والدور... متي وجدوا منزلاً او دارًا أو دورًا أغاروا عليهم وأخذوهم بالقصر والغلبة... يسبون النساء والصبيان والعبيد، وهذا دأب هؤلاء القوم"، وهو ما تكرر في شكاية أخري لبعض سكان المنطقة الذين تظلموا إلى القاضي المالكي ذاته[٦١] قائلين فيها "قوم يكابرونا يريدون أنفسنا وأموالنا وحريمنا"، ويمدنا الونشريسي[٦٢] بنازلة أخرى تصب في الموضوع ذاته وتأكد عليه، وتخص مدينتي صبرة وسوسة واللتين عرض اهلهما نازلة على سحنون يكشف التدقيق في تفاصيلها عن مدي معاناتهم من ظاهرة الخطف حيث اعتاد أن يشن عليهم الغارات مجموعة من السلابة "تبلغ جموعهم عشرة آلاف ... يأخذون النساء بالقهر والغلبة... وطلب سبي جموعهم عشرة آلاف... يأخذون النساء بالقهر والغلبة... وطلب سبي الحريم أبكارًا وثيبات"،[٦٣] وتظل الوفرة العديدة للمغيرين شاهدًا على مقدار ما يمكن أن تحصله أيديهم من المخطوفين.

وأمام هذا الخطر الذي أوقد جذوة الخوف والهلع في قلوب السكان، اضطر كثير من فلاحي المنطقة ومزارعيها إلى استئجار من يجمع زيتونهم في المناطق الاحوازية قبل طيبه مقابل النصف وأكثر أو تركه دون جمع حتى يفسد " يخاف كل واحد منهم على نفسه"[٦٤] لأن الحرابة قد اعتادوا رصد طرق الفلاحين إلى مزارعهم، وتنصيب الكمائن عند مخارجهم يقولون "هذه مواضع عبيدنا".[٦٥]

وهكذا رُفع سيل من النوازل عن أحرار ثم خطفهم وبيعهم كرقيق في أسواق النخاسة، ففضلاً عما سبق طرحه، سئل سحنون عن "رجل اشتري وصيفًا صغيرًا فاذا هو حر[٦٦]، كما سُئل عن امرأة ألفيت بيد رجل يريد بيعها فاستغاثت عند البيع وذكرت أنها من موضع معروف وأنه "أغار على ذلك الجانب فسباها"،[٦٧] كما رفعت إلى ابن أبي زيد القيرواني نازلة عن "ذمي يسرق صغار المسلمين ويبيعهم"،[٦٨] ونقل ابن سهل[٦٩] نازلة من أحكام ابن زياد عن رجل اشترى جارية ثم ظهر "أنها حرة"، ونازلة أخرى عن أمة بيعت فقامت "تدعي الحرية"،[٧٠] وسأل احدهم الفقيه الأباضي أبا صالح إليزانسي (ق٤هـ/١٠م) "أنه اشترى خادمًا فوطئها فإذا هي حرة"،[٧١] وسئل أبو عمران الفاسي (ت. ٤٣٠هـ/ ١٠٣٨م) عن صبي صغير بيد جماعة يريدون بيعه مملوكا أنهم "أخذوا غصبا"،[٧٢] وفضلاً عن ذلك تزخر كتب الأحكام والنوازل الفقهية بالتفاصيل عمَنْ اشتري عبدًا "فتبين أنه حر"،[٧٣] وعمَنْ "اشتري عبدًا فخارجه، ثم استحق حرًا"[٧٤]، وعمَنْ ابتاع "مملوكة من رجل واستحقت منه بالحرية"،[٧٥] وعمَنْ عقد نكاحه على مملوكة بحكم الاجبار "على أنها مملوكة للعاقد، ثم ثبت أنها حرة الأصل"،[٧٦] إلى ما يند عن الحصر من الحالات الماثلة، ولعل في تخصيص كتب الفقه أبوابًا عن أحكام ادعاء الرقيق للحرية[٧٧] ما يؤكد على تعاظم ظاهرة خطف الأحرار، حتي اعتبرها كثير من فقهاء الفترة "مصيبة عظيمة عمت بها البلوى في هذا الزمان في البلدان"،[٧٨] وهو ما عبر عنه سحنون صراحة حين نص على أن من فتنة زمانه التي عمت وطغت "الخوف ونهب الأموال والنفوس".[٧٩]

وبعيدًا عن هذه النوازل والتي قد تتسم بنوع من التعميم المكاني يمكن عمل ضبط جغرافي لبعض حالات الخطف في المنطقة المذكورة، فمع الفتنة المشهورة التي أحدثتها حركة النكاري ازدهرت أسواق النخاسة آنئذ والتي كان الخطف احد الروافد التي غذتها، حيث استغل قطاع الطرق واللصوص والذعار انشغال السلطة الفاطمية بهذه الحركة وقاموا يشنون الغارات. نموذج ذلك جماعة من الشطار رأسهم رجل يدعي أبو بردعة قاموا على حين غفلة من الرقابة السياسية يقطعون السبيل ويضربون على المنازل يسرقون الأنفس والأموال،[٨٠] كما اختصت في تلك الظروف جماعة من البربر بخطف الأحرار والرقيق في أحد فحوص المهدية وبيعهم، تكشف عن ذلك رواية ابن حيون[٨١] الذي ذكر قصة أحد تجار المدينة وقد ضاع له غلام، وبعد البحث اهتدي إلى موضع فحص افيح تأوي إليه اللصوص فإذا هو "بجماعة من البربر والغلام معهم والمكان خال"، وكاد أن يقع في الخطف لولا مفعول البركة ذات المسحة الخيالية حين توسل إلى الله ببركة الأئمة الفاطميين فـ "هرب القوم وتركوه"، وإذا كانت الحادثة تمس مملوكًا رقيقًا فإن هؤلاء السلابة لن يتورعوا حتمًا عن خطف الأحرار عندما تواتيهم الفرصة، فضلاً عن أن الرجل صاحب القصة لم يسترع انتباهه سوي غلامه المخطوف ولعل طرفًا من هذه الجماعة كان من المخطوفين. ما كان للعزابة أتباع ابن يزيد دور كبير في خطف الأحرار وبيعهم حيث أشارت احدى الروايات إلى قيامهم بخطف "صبيتين جميلتين" [٨٢] من أمهما التي "خافت على نفسها فهربت ونجت بنفسها".[٨٣]

وتتجلي ظاهرة الخطف بوضوح من خلال تلك الرقعة التي أوردها ابن حيون[٨٤] وتعود إلى تاريخ هذه الفتنة الزناتية، والتي سجل صاحبها فيها ما قام به اللصوص والذعار معه حين انتهوا جميع ما في بيته" من العبيد ..... والبقر... والذخائر" ولم يكتفوا بذلك بل امتدت أيديهم إلى نسائه وأولاده، فعبر الرجل في كلمات حزينة عن ذلك قائلاً "خربوا منزلي وفرقوا أهلي وولدي وقرابتي، فلم أجد أحدًا اسكن معه، فارتحلت بأهلي بعد أن أخذ عبيدي فلقيني بعضهم فانتزعوا مني أهلي وبناتي وافترقوهم ... وما نجوت ... إلا عن جهد"، وما كان لابن حيون[٨٥] أن يفوت تلك الفرصة دون النيل من عدوه الخارجي، فانطلق لسانه قائلاً: "هذا قليل في كثير مما نال غيره ... وما عرف

الناس فضل ما كانوا فيه إلا عندما وقعت تلك الفتنة بهم وحل ما حل من هذا بأكثرهم".

ويظل التعويل على علاقة التلازم بين الخطف وانعدام الأمن من أكبر العوامل لفهم الظاهرة. والذي يمكن من خلاله إخضاع عينات من النصوص الكاشفة عن شيوعها بهذا المنطقة المغربية، فعن المنطقة الساحلية بين قابس وطرابلس وتحديدًا عند قرية الزارات منازل البربر المستمسكين بمذهب الخوارج النكارية من أتباع أبي يزيد المستحلين لخطف وسلب مخالفيهم كشف التجاني[٨٦] عن هذه الحقيقة قائلاً: "فهم بهذا المذهب المذموم يتقربون ببيع من يمر بهم من المسلمين للروم، فتجد الناس لأجل ذلك يتحامون الانفراد في قراهم ويتجنبون إيواءهم وقراهم"، وهو ما ينطبق أيضًا على قرية زواغة التي لم يزل أهلها "في القديم يسمع عنهم ببيع المسلم .... اظهروا تعديهم ومدوا إلى المراكب البحرية والركائب البرية أيديهم كأنهم حسدوا أهل زرارة على تميزهم بتلك الفضيلة التي اشتهروا بها"،[٨٧] وغير خاف طبعًا أسلوب التهكم والسخرية الذي استخدمه الرحالة المغربي للتشهير بأهل زارات وزواغة، اللهم إلا إن كان يتحدث بمنطق المغيرين أنفسهم والذين اعتبروا مثل هذه الأعمال نوعًا من الفخر والاعتزاز إظهارا للقوة والإباء والذي تناغي الشعراء في الإشادة به.

وأمام شيوع الظاهرة في تلك البقعة الساحلية لم يتمالك الرحالة نفسه في الإشادة بأهل أحد المواطن قرب طرابلس والذين شذوا عن غيرهم من ساكنة المكان فلم "يزالوا في القديم مشكورين مكرمين للحجاج على الصد من جيرانهم ولم يكن يسمع عن أحد منهم ببيع مسلم ولا تعرض له بسوء".[٨٨]

وتأتي شهادة ابن حوقل[٨٩] لتؤكد صدق ما ذكره التجاني فيما يتعلق بهؤلاء المغيرين، حيث وصف سكان هذه المنطقة الساحلية فيما بين قابس وطرابلس بأن فيهم "شر شمر ودين قذر، أنهم لا يخلون من الشراية والقول بالوعد والوعيد مع الغيلة لبني السبيل ... والويل لمَنْ نام بينهم والحرب على من جارهم واستجار بهم، مخالفين أكثر أيامهم لسلطانهم"، ويقدم ابن الأثير[٩٠] بهذا الخصوص نصًا آخر يزيد من تماسك الشهادتين السابقتين ويثبتهما، حيث وصف أهل تلك المنطقة" بالفساد وقطع الطريق" على مدار تاريخهم.

ويبدو أن خطر هذه الجماعات وما ارتكبوه من غارات، قد اضطر السلطة الفاطمية إلى محاولة القضاء عليهم، فقد انتدب المنصور لهم جيشًا كثيفًا "فقتلوا منهم خلقًا كثيرًا واسروا مائة وأربعة عشر فقطعت أيديهم وأرجلهم"[٩١] حدًا للحرابة وخطف الأنفس وأخذ الأموال، إذ لم تسلم قوافل الفاطميين أنفسهم من غاراتها. فقد امتدت أيدي هذه الجماعة إلى بعض القوافل التي أرسل بها جوذر إلى المنصور "فخرج عليهم أردياء الناحية فانتهبوا ما كان لهم ... وأخذوا ما كان لأمير المؤمنين"،[٩٢] كما يستشف من متن رسالة وجهها المنصور إلى خادمه "جوذر" أن فريقًا من هذه الجماعة قد اتخذ من مكان عرف بالوادي المالح موطنًا لرصد قوافل الفاطميين وخطف أفرادها عرف زعيمهم "بابن الدنهاجي"،[٩٣] حيث قطعت فيها "السبيل وكثر المفسدون".[٩٤]

ولتحقيق اعلى درجات الانضباط والأمن وحفظًا للأنفس والأموال، ورغبة في غل أيدي هذه الجماعات عن الامتداد لشئون الرعية، اصدر الفقهاء أحكاما فقهية للحد من هذا النشاط الارتياعي، فقد حث سحنون وغيره من فقهاء المنطقة أولي الأمر على القضاء على هؤلاء السلابة معتبرين "جهادهم من أفضل الجهاد وأعظمه أجرًا ..أحب .. من جهاد الروم"،[٩٥] وأنه لا يجوز للإمام "أن يؤمن المحارب ويتركه"،[٩٦] "والمسلمون وأهل الذمة في ذلك سواء"،[٩٧] لأنهم يأخذون "الأموال والرجال والنساء والأحرار والعبيد".[٩٨] وفي جوابه عن نازلة تتعلق بهؤلاء المغيرين من الأعراب ممَنْ عرف "بالفساد في الأرض والتسليط على هتك الحريم وأخذ الأنفس والأموال "أفتي سحنون[٩٩] بحرمة التعامل معهم بالبيع والشراء كما حاول سد الأبواب أمامهم بمنع "الحدادين من بيع المسامير والصفائح منهم... والشعير فلا يجوز بيعه منهم لأنه يعلفونه خيولهم التي يتقون بها على الغارات".[١٠٠]

أما فيما يتعلق بمنطقة جبل نفوسة وما والاها فثمة إشارات تفصح عن حدوث حالات خطف، فهذه نازلة يعود تاريخها إلى القرن الرابع الهجري تتحدث عن رجل اشتري خادمًا "فادعت الخادم حريتها وحرية أبويها ويعرف منزلها في جبل نفوسة وذكرت أن بها جماعة يعرفونها"،[١٠١] وأكد أحد الحجاج صدق الجارية حين "وصل في المركب وذكر أنه يعرفها حرة وأبويها كذلك"،[١٠٢] كما ترد نازلة في مسائل نفوسة تخص أحد رجال الجبل الذي نجح في خطف أحد الأحرار وباعه، ثم أنه اعتلاه الندم وجاء يسال فقهاء المكان عما يسعه، فجاءت الفتوى أنه "إذا لم يقدر على فكاكه أن يؤدي ديته إلى أوليائه وعليه رقبة كفارة لما ارتكب من ذلك"،[١٠٣] وكانت تلك الكفارة محاولة للردع أمام انتشار الظاهرة وشيوعها بالجبل، حيث اجمع فقهاؤه على أنه "لا يجوز بيع الحر ولا أكل قيمته".[١٠٤]

ومع الحركة الثورية التي قادها خلف بن السمح المعافري بهذه المنطقة راحت تنشط عمليات الخطف عبر مجموعة من الغارات التي شنها اللصوص والشطار الذين انضموا إليه طمعًا في الحصول على الأنفس والأموال حيث اطلق الثائر أيديهم على أهل الجبل "ينهبون الأنفس والأموال ويقتلون الرجال... فاستمال إليه كثير من الناس من كان في ناحيته.. طلبًا للمعيشة ورغبة في الدنيا"[١٠٥]، وهكذا رفع أهل الجبل شكايتهم للفقيه ابن الخير التبورز قائلين "كيف نفعل مع هؤلاء المغيرين ... إن أخذوا الأموال والأنفس"،[١٠٦] فأجابهم "اقتلوهم كيف وصلتم إليهم".[١٠٧]

وتتواتر المعلومات عن حالات خطف قام بها هؤلاء المغيرون، فقد تعرض الشماخي[١٠٨] أثناء ترجمته للفقيه النفوسي أبو سليمان البطريس (من أهل القرن الثالث الهجري) للحديث عن مجموعة من الشطار يرأسهم رجل يسمي ابن فلاوسن كان "يدخل الفنادق ويأخذ أولاد اليهود"، كما شنت تلك المجموعة غارة على أحد مواضع نفوسة

يعرف بلالوت بغية "خطف حريمها"،[١٠٩] كان من جملتهم بنات الفقيه أبو حدرون اللائي اختطفهن المغيرون و"جلبوهن إلى نفزاوة "،[١١٠] كما تعرض الفقيه عبود بن منار(الطبقة التاسعة ٤٠٠-٤٥٠هـ) وأهله لإحدى هذه الغارات إلا أنه "دافع عن نفسه وأهله حتى ماتوا" [١١١]، وعاين الفقيه أبو خرز من أهل القرن الرابع الهجري بعض السلابة يختطفون أحد نساء الجبل "وأخذوا في نزع ثيابها"[١١٢] مما يومئ إلى تعرض النساء المختطفات للاغتصاب قبل بيعهن في أسواق النخاسة، وخرج الفقيه أبو مرداس [الطبقة الخامسة ٢٠٠-٢٥٠ هـ]، في عير يمتار طعامًا في قافلة "فغار عليهم قطاع السبيل"[١١٣]، وهو ما تعرض له أيضًا الفقيه أبو خليل بن صال (ق٣ هـ/٩م) حيث وقع قطاع الطرق على قافلة كان بها فأخذوهم بينما نجي الفقيه بنفسه "فدخل مغارة مكث فيها أربعين يومًا".[١١٤]

ولم تختلف وضيعة القيروان عن نظيراتها من مدن الشرق المغربي، إذ كانت الفتنة التي أحدثها الصراع السياسي قبيل قيام دولة الأغالبة كافية لشن الغارات من قبل السلابة والمغيرين، وهكذا استغل هؤلاء غياب السلطة أيام الوالي إلياس بن حبيب لانشغاله بحروبه ضد ابن أخيه حبيب بن عبد الرحمن "فاستحلوا المحارم وارتكبوا الكبائر"[١١٥] واعتادوا خطف البنين والبنات، فقد اضطرت احدى الأمهات أن تستر بنتًا لها" في حفرة حفرتها تحت سرير ... مخافة عليها"[١١٦] من الخطف، وحسب إشارة القاضي عياض[١١٧] اعتاد اللصوص خطف أبناء النصارى واليهود من أهل القيروان وبيعهم في أسواق النخاسة.

وبصرف النظر عن هذا الاستعراض الذي يهدف عمل ضبط مفصلي لبلاد المغرب مكانيًا في إطار فترة البحث، فإن القراءة الفاحصة لمجموع النصوص المتعلقة بالموضوع من مختلف مظانها تكشف عن القول بقاعدة عامة ترتبط بظاهرة الخطف مفادها أن قوافل التجارة ومواكب الحجاج كانت اشد تعرضًا لهذه العمليات دون غيرها من المظاهر الأخرى، ولا غرو فقد أتقن السلابة والخاطفون رصد طرق القوافل باعتبارها مرتعًا خصبًا للتزود بالرقيق وممارسة الحرفة المذمومة، يبتهلون فيها الفرص للانقضاض على سالكيها "انقضاض الصقور على البغاث"[١١٨]، ويبدو أن استفحال الظاهرة كان وراء إجماع كثير من فقهاء المغاربة على سقوط فريضة الحج، فقد اشترط فقهاء المالكية أمثال سحنون وابن ابي زيد وابن رشد والمغيلي والمازري وغيرهم لأداء الحج "أمن السبيل بحيث لا يخف على نفسه أو ماله ... فإن خافوا على أنفسهم وأموالهم فإن الحج ساقط" [١١٩]، ثم جاءت فتواهم صريحة–استنادًا على ذلك– بسقوطه عن المغاربة" لتعاسر الطريق وظهور الفساد في البر والبحر [١٢٠] بل وصل الأمر بالفقيه الطرطرشي أن تنص فتواه على أن "الحج حرام على أهل المغرب، فمَنْ خاطر وحج فقد سقط فرضه، ولكنه أثم بما ارتكب من الغرور" [١٢١]، وظلت مسألة الخطف ودورها الارتياعي لسبل الحجاج المغاربة تشغل أذهان الفقهاء المغاربة ولعصور طويلة حتى ألف احدهم مصنفًا جمع فيه أقوال الفقهاء وفتواهم حول الموضوع مستندًا عليها للقول بسقوط الحج عن المغاربة.[١٢٢]

وبالمثل اتفقت عبارات فقهاء الاباضية[١٢٣] على سقوط هذا الفريضة استنادًا إلى المنطق ذاته، فقد نصح الفقيه الأباضي بن زورستن الوسياني (الطبقة التاسعة) صديقه أبا يعقوب بن أبي عبد الله وقد تذاكر معه يومًا في قائلاً: "لا أرى الحج إلا وقد سقط عنك لانقطاع السبيل وجور أهل الزمان"،[١٢٤] وهو ما أكد عليه صاحب الرواية حين عقب عليها قائلاً "وقد صدق رحمه الله فأن فريضة الحج الاستطاعة فإذا انقطع السبيل .... عدمت الاستطاعة وسقط فرض الحج"[١٢٥]، كما سجل الوسياني[١٢٦] عجز الفقيه محمد بن الخير(ق٣هـ/ ٩م) عن أداء الفريضة "لعسر الطريق وانقطاعها والمحاربين الذين يفسدون في الأرض ... وكان يقول أعوذ بالله من .... السفر فانه منقطع "، ولم يكن هاجس الخوف من الخطف أثناء رحلة الحج قاصرًا على المغمورين من أبناء الأوساط الشعبية، بل شمل حتى القابعين على رأس الهرم السياسي، فقد اثْني الإمام الرستمي عبد الوهاب بن عبد الرحمن عن الحج من قبل فقهاء المذهب حين عزم عليه خوفًا عليه من الخطف مما يتسبب في تعطيل الأمور . إذ نصت فتواهم على أنه "ليس عليه حج، لأن أمان الطريق من الشروط التي هي مشترطة في وجوب الحج" [١٢٧] مما اضطره إلى إرسال مَنْ يحج عنه. ولم ينس أبو عبيد الله القيسى[١٢٨] أن ينبه قراء رحلته الى مخاطر طريق الحج وعلى رأسها الخطف، ملزما كل من أراد الحج أن يكتب وصيته ويسد دينه " ويفعل ذلك كل متيقن في سفره منيته".

واضطر كثير من راغبي الحج من المغاربة أمام هذا الخطر إلى توكيل من يحج عنه ممن نصب نفسه لذلك لخبرته بالطريق وقدرته على المناورة والإفلات، مقابل مبلغ من المال قد يصل في بعض الأحيان إلى الأربعين دينارًا، فيما عرف في المصنفات الفقهية بالحج بالنيابة، وهو مالقي جوازًا من قبل الفقهاء لدخوله في دائرة الضرورة [١٢٩]، وتفاني الموثقون في ضبط شروطه بحيث يكتب في ذلك عقد استئجار يشهد فيه الأجير على نفسه" يحج عنه ويعتمر ويزور وينحر"[١٣٠].

وتتعدد الإشارات المصدرية التي تنص صراحة على خطف الحجاج، ففضلاً عن إشارة التجاني السابقة عن قرية زواغة، نطالع عنده نصًا آخر بالغ الدلالة يتحدث فيه عن قصر وزدر قرب طرابلس والذي اشتهر أهله في القديم " ببيع من يجتاز به من الحجاج وغيرهم للنصارى، ولم تزل الركوب تحترس إذا مرت به خوفًا من أهله، وخوفهم من سرقة الرجال أكثر من خوفهم من سرقة الرحال، فإذا جازوا عليهم ولم يفقدوا أحدًا ممن معهم هنأ بعضهم بعضًا بذلك، وكان هذا الفعل فيهم شائعًا فيما تقدم"[١٣١]، ووجد نص التجاني دعمًا من قبل الرحالة العبدري[١٣٢] الذي وصف مسالك منطقة طرابلس بأنها " لا يسلكها إلا مخاطر ولا يعدم من عربانها إيلام خاطر ... اتخذوا اخذ الحاج خلقًا ودينًا، واعتقدوا إهلاكه ملة ودينا ... فما

يمر بتلك المسالك سالك ولا يخطر على تلك المعابر عابر ... إلا انقضوا عليه ... بحيث لا يغاث مَنْ استغاث"، وهو ما أكد عليه أيضًا ابن سعيد [١٣٣] حين ذكر أن الحجاج يجدون في تلك المنطقة مصاعب جمة ومشاق كثيرة، حتى عرف أهل تلك المنطقة بأنهم "ظلمة فتاكون أهل فساد وغارات". [١٣٤]

ولعل فيما أورده ابن الأثير [١٣٥] ما يدعم الشهادات السابقة، حيث وصف أهل هذه المنطقة الساحلية بالفساد وقطع الطريق، ودلل على ذلك بأنهم تعرضوا لقافلة حجاج سنة (٢٦٩هـ/٨٨٢م) "فسلبوهم وساقوا نحوا من خمسة آلاف بعير بأحمالها وأناسا كثيرة"، وقرب برقة تعرض أحد مواكب الحجاج وقد نيف على سبعمائة نسمة لغارة خاطفة من بعض السلابة الذين اعتادوا "بيع من في تلك الأحياء من الأحياء للناس" [١٣٦]، فلم ينج منهم إلا "مائة أو نحوها" [١٣٧] مما أجاش قريحة أحد الشعراء الذين تسامعوا بالخبر فأنشد قائلاً:

ارجع لمحل حال بما ... يشكو لفراقك من علل
فشروط الحج قد ارتفعت ... لزوال القدرة والسبل [١٣٨]

ونجى ركب آخر من حجاج موضع تامجروت من الخطف حين سلكوا وعرًا جبليًا تفادوا به مكانًا يسمي" خنق المكتاوة " اتقاء أن يصيبهم مكروه" من طائفة من اللصوص تجتمع فيه غالبًا " [١٣٩] فلما عبروا تلك المفازة الحرجة ارتاحت منهم " النفوس وذهب عن القلوب حداها " [١٤٠]، وتعرضت قافلة للحجاج كان فيها الفقية الاباضي أبو زكريا بن ابي زكريا الاباضي(ق٣هـ/ ٩م) للخطف حين" غشيهم السلابة" [١٤١] لولا أنهم دافعوا عن أنفسهم ونجوا، وإن كان الشك يراودنا في نجاة كل أفراد القافلة خاصةً وأن الرواية لم تتعرض إلا لنجاة الفقيه المذكور، وهو الموقف ذاته الذي تعرض له الفقيه المالكي ابو الحسن الخولاني (ت. ٣٤٠هـ/٩٥١م) حيث اعترضته وممَنْ معه من الحجاج غارة من العرب فجردتهم وشدت وثاقهم. [١٤٢]

وهكذا تفصح تلك الإشارات عن وقوع كثير من الحجاج فريسة في يد المختطفين، وهو ما اتخذ منه المعز الفاطمي دليلاً للترويج بعجز القوي السياسية المخالفة عن تأمين السبل مما افرز وضعية متردية أدت إلى سقوط هذه الفريضة، ورغبة منه في استقطاب أهالي البلاد وجمع الأعوان كتب مرسومًا سياسيًا أمر بإذاعته على أهل المغرب يذكر فيه رغبته في "إقامة الحج الذي تعطل وأهمل العباد فروضة وحقوقه للخوف المستولي عليهم، إذ لا يؤمنون على أنفسهم ولا على أموالهم، واذ قد أوقع بهم مرة بعد مرة ...مع اعتماد ما جرت به عادته من إصلاح الطرقات وقطع عبث العابثين". [١٤٣]

أما بخصوص قوافل التجارة، فلا حاجة إلى كبير عناء لإثبات تعرضها لحالات الخطف مع تفشي اللصوصية وانقطاع السبل على يد سقط العوام من الشطار والدعار والذين لم يتوقف نشاط عصاباتهم على طول مسالك الرفاق والمفاوز والشعاب وقد آوتهم الخرائب والغيران والكهوف، وثمة نصوص تثبت عمق الظاهرة وارتباطها بالخلل الذي اصاب مجموع القوي السياسية خلال فترة البحث، فقد سئل سحنون عن قافلة تجارية تعرض اللصوص لأهلها "يريدون اخذهم، فقام بعض أهل الرفقة فضامنهم على مال عليه وعلى جميع مَنْ معه" [١٤٤]، وهو ما نجد له نظيرًا في نوازل الفقيه ذاته حين أُستفتي عن رفقاء من التجار "قطع عليهم الأعراب الطريق ... [و] اخذوا أموالهم وحريمهم" [١٤٥]، كما تعرض ركب من التجار لغارة من قطاع الطريق "فاخذوا الأموال واسروا الرجال وباعوا الأولاد" [١٤٦]، وحسب ما أورده الوسياني [١٤٧] وقع اللصوص على قافلة كانت في طريقها من نفوسه إلى الغرب "فاخذوا أهلها وباعوهم رقيقًا"، ويكشف أحد التجار على أثر رحلته الطويلة من المغرب الأقصى إلى قسنطينة في عبارة دالة عن المصاعب والأهوال التي واجهت قافلة كان فيها قائلاً "رأينا في طريقنا من انقلاب الشر وكان أمر الطريق في الخوف مقتضاه أن كل من يقع قدومنا عليه يتعجب من وصولنا سالمين، ثم يتأسف علينا عند ارتحالنا حتى أن منهم مَنْ يسمعنا ضرب الأكف تحسرًا علينًا"، [١٤٨] ويفصح تاجر آخر عن عمق الانقطاع الذي ضرب في صميم المواصلات بين جناحي بلاد المغرب شرقًا وغربًا قائلاً "ولم أزل اقطع المفاوز مسحورة واجزع الطرق مشحونة باللصوص والدعار اخفي نفسي إخفاء القنفد رأسه واكتم حسي كتمان الغراب سفاده". [١٤٩]

وهكذا تتواتر في مصادر العصر التفاصيل عن تاجر غارت عليه غارة "وأخذت كل ما عنده وسبيت زوجته" [١٥٠]، وهو المصير ذاته الذي تعرض له الفقيه القيرواني التاجر عبد الملك المهري (ت. ٢٥٦ هـ/٨٧٨م) الذي روي قصة تعرضه للخطف حين خرج في احدي رحلاته قائلاً: "فاذا بقوم محاربين قد خرجوا علينا أحاطوا بنا واخذوا كل شيء معنا وعرونا من ثيابنا وكتفت فيمن كتف" [١٥١] ولم يعصمه من الاسترقاق ضمن غيره من أهل الرفقة إلا احد اللصوص كان للفقيه عليه نعمة حين انجاه من القتل بين يدي زيادة الله بن الأغلب، وقتل الفقيه القيرواني إسحاق بن إبراهيم الصانع (ت. ٣٠٣هـ/٩١٥م) على يد مجموعة من السلابة أغارت على قافلة كان فيها لما أبي أن ينقاد معهم [١٥٢]، وقرب نفوسة تعرضت قافلة تجارية لاحدي الغارات خلال القرن الثالث الهجري "فاستباحوها جميعًا" [١٥٣]، ووقع ثلاثة من التجار في يد اللصوص خلال القرن ذاته فيما بين برقة وطرابلس [١٥٤]، وتعرض الفقيه الإباضي أبو مرداس للخطف هو ومَنْ معه من أهل قافلة حين خرجوا "ليتماروا في زمان الشدة ..... فوقع عليهم السراق" [١٥٥]. وحين خرج المهدي الفاطمي هاربًا إلى المغرب متنكرًا ومَنْ معه في زي التجار غارت عليهم غارة عند موضع الطاحونة قرب برقة "فخرج على الرفقة اللصوص فسلبوا كثيرًا من أهلها" [١٥٦]، وأورد الشماخي [١٥٧] اسم موضع عرف بتمنكرت كان مرصدًا للقطاع والشطار يتعرض عنده التجار للخطف والسلب،

وحسبما أورده ابن شرف القيرواني[١٥٨] عرف التجار الذين يختطفون ويباعون في هذه الأماكن الصحراوية بـ"اقنان الفيافي".

ولم تكن ظاهرة الخطف- والتي زودت الأسواق المغربية بالرقيق- قاصرة على الجهة الداخلية الممثلة في بلاد المغرب فقط، بل ثمة نصوص تؤكد على مساهمة الجهات الخارجية أيضا في تلك العملية، ففي أوربا مثلاً تفصح الوثائق اللاتينية عن قيام اليهود بسرقة أبناء النصارى الفرنسيين خاصة وبيعهم كرقيق في الأندلس وشمال أفريقيا خلال القرن الرابع الهجري[١٥٩]، ناهيك عن عمليات القرصنة التي قام بها القراصنة الأوربيون لخطف راكبة البحر وبيعهم في اسواق النخاسة، ومن هنا تتصاعد مخاطر ركوب البحر لتضاف إلى ما سلف ذكره عن مهالك البر، وهو ما كشف عنه اللخمي القيرواني في نص دال يقول فيه "طريق البر في هذا الوقت متعذر ومَنْ أراد ركوب البحر خوف أيضًا من ركوبه، وقيل له إن الغالب عليه الغرور والخوف من الروم والتقرير بما يتقي على المراكب".[١٦٠]

كما مثلت بلاد السودان رافدًا خارجيًا آخر تزود من خلاله المغاربة بالرقيق عن طريق الخطف، مما حدا بأحد دارسي[١٦١] ظاهرة الاسترقاق أن يسجل قوله: "إن أسواق بلاد المغرب في عصورها الأولي قد امتلأت بحشود كبيرة من السودانيون الذين تم خطفهم من هذه البلاد"، ويبدو أن قراءات فاحصة للروايات المصدرية قد تدعم هذا الاستنتاج، إذ نتوفر على جملة من القرائن الدالة على وفود كثير من سكان هذه البلاد إلى المغرب في صورة رقيق مختطفين. فعن بلاد النوبة تكشف فتوي هامة لسحنون[١٦٢] عن بعض حلقات هذه الظاهرة، حيث قال بعدم جواز شراء رقيق هذه البلاد ممَنْ "يغير عليهم غيرهم فيسبونهم ويبيعونهم من المسلمين"، بينما وقف بعض فقهاء الشيعة موقفًا مخالفًا من هذه الفتوى حين سئل احدهم عن المسلمين "الذين يغيرون على ... النوبة فيسرقون أولادهم من الجواري والغلمان فيخصونهم ثم يبعثون إلى التجار المسلمين.. ونحن نعلم أنهم مسروقون، قال: لا بأس إنما أخرجوهم من دار الشرك إلى دار الإسلام"[١٦٣]، ولا مجال هنا للدهشة من هذا التبرير إذا قيس بغيره من مسوغات استرقاق المخالفين من أهل الإسلام.

وترد نازلة أخري تتعلق بفترة البحث عن "جماعة من النوبة يحرثون أرضهم وتنزل عليهم الأعداء وتأخذ أموالهم وأولادهم ليس لهم حيلة في ذلك"[١٦٤]، وهو ما وجد تأكيدًا من خلال شهادة رحالة فارسي[١٦٥] زار المنطقة سنة (٣٧٢هـ/٩٨٢م) ووصف ما كان يقوم به التجار المغاربة وغيرهم في بلاد النوبة من "سرقة أبنائها، ثم يقومون باخصائهم ويجلبونهم... ويوجد بينهم من يسرق أبناء غيره ليبيعهم إلى التجار عندما يقدمون إليهم"، وحسب شهادة ناصر خسرو[١٦٦] في رحلته يرد نص يزيد من متانة النصوص السابقة حين تحدث عن التجار المسلمين أيضًا الذين كانوا يدخلون بلاد البجة الممتدة من مصر إلى الحبشة خلال القرن الرابع الهجري فيسرقون "أبناءهم ويحملونهم إلى المدن الإسلامية ليبيعوهم فيها".

وفضلاً عن بلاد النوبة والبجة اعتاد التجار المسلمون- فضلاً عن اللصوص والدعار- الإغارة على بلاد الحبشة "فيأتون بالصبيان والصبيانة من أولاد الحبشة فيسقلبونهم [يخصونهم] ويخرجونهم إلى جميع الأقطار ويبيعونهم ... إلى بلاد اليمن والهند والمغرب"[١٦٧]، كما أشار الإدريسي[١٦٨] -ومَنْ نقل عنه[١٦٩]- إلى وجود ظاهرة الخطف بقرية جوة الحبشية والتي ذاع صيت أهلها بأنهم "يسرق بعضهم أبناء بعض ويبيعونهم من التجار فيخرجونهم إلى البر والبحر"، واستحثت هذه العمليات همم الفقهاء المفتين لمحاولة الحد منها، نموذج ذلك ما افتي به الفقهاء المغاربة وعلى رأسهم ابن زياد بان يخرج المملوك الحبشي عن يد مالكه "حتى يقيم البينة انه ابتاعه ممَنْ كان له مالكًا وجعل الإثبات على السيد ...هذا فيما بيع في بلد الحبش، إذ كان الغالب فيه بيع الأحرار... وكانوا يكلفون السيد إقامة البينة على صحة ابتياعه".[١٧٠]

ولم يسلم السودان الأوسط والسودان الغربي من غارات تهدف خطف الأحرار وبيعهم رقيقًا، فقد تحدث الإدريسي[١٧١] عن قيام سكان صحراء جنوب فزان بشن غارات على "الذين يجاورونهم من أجناسهم يسرقون أبناء هؤلاء القوم ... الذين يعمرون هذه الصحاري ويسرون بهم في الليل ويأتون بهم إلى بلادهم ويخفونهم حينًا من الدهر ثم يبيعونهم من التجار الداخلين إليهم بالبخس من الثمن ويخرجونهم إلى أرض المغرب الأقصى ويباع منهم في كل سنة أمم وأعداد لا تحصي، وهذا الأمر الذي جئنا به من سرقة قوم أبناء قوم ...طبع موجود فيهم لا يرون به بأسًا"، ولقد صدق الإدريسي حين اعتبر ظاهرة الخطف عند سكان هذه المنطقة عادة وطبعًا قديمًا، حيث أكد كل من هيرودوت وسترابون في كتابتهما عن شعب الجارامنتس (Gramants) الذي سكن فزان على تلك الحقيقة، حيث ذكرا أنهم كانوا يقومون بالإغارة على الشعوب السوداء عن طريق عربات حربية ذات عجلتين تجرها أربعة خيول لتعود محملة بالأسلاب والسبايا المختطفين.[١٧٢]

وفي نصوص أخري أوردتها المصادر ما يفصح عن شمول ظاهرة الخطف لمجموع مدن السودان الغربي، فقد اشار البكري[١٧٣] إلى تعرض التجار لغارات الخطف والسلب عند موضع وانزمرين على طريق القوافل إلى بلاد السودان "وهو موضع مخوف تغير فيه لمطة وجزولة على الرفاق ويتخذونه مرصدًا لهم "كما تحدث الادريسي[١٧٤] عن غارات يشنها السلابة واللصوص على مدن بريسي وسلي وتكرور وغانة ولملم "فيخطفون من أهلها" وحسب نص آخر "يسبونهم في كل الأحايين بضروب من الحيل ويخرجونهم إلى بلادهم فيبيعونهم من التجار قطارًا ويخرج منهم في كل عام إلى المغرب الأقصى أعداد كثيرة".[١٧٥]

وتستوقفنا هنا عبارة الإدريسي[١٧٦] عن ضروب الحيل التي استخدمها الخاطفون لقنص السودانيين، حيث أورد الرحالة ذاته في موضع آخر الطريقة التي كان يخدع بها الخاطفون ابناء هذه البلاد فيقول "وللعرب في قلوب الزنج رعب عظيم ومهابة فلذلك متى عاينوا

رجلاً من العرب تاجرًا او مسافرًا سجدوا له وعظموًا شأنه وقالوا بكلامهم هنيئًا لكم يأهل بلاد التمر، وان المسافرين في بلادهم يسرقون أبناء الزنج بالتمر ويخدعونهم فينقلونهم من مكان إلى مكان حتى يقبضون عليهم ويخرجونهم من بلادهم إلى البلاد التي يكونون بها"، ووجد نص الإدريسي تأكيدًا من قبل نصوص أخري قديمة فارسية ويونانية ولاتينية نقلها كل من (Anene)[١٧٧] و(Lewis)[١٧٨] تذكر أن الخاطفين كانوا يتوجهون إلى هذه المناطق مساءً ينتظرون خروج الأطفال - والذين وصفتهم مصادرنا ضمن غيرهم من سكان البلاد بأنهم "فقراء"[١٧٩] محرومون – فيغرونهم بالطعام خاصة التمر ثم يقودونهم من مكان إلى مكان حتى يتم جمعهم وربطهم بالقيود وشحنهم في القوافل إلى شمال افريقية لتمتلئ بهم أسواق الرقيق.

واستنادًا إلى النظرة الدونية للسودانيين من قبل أهل الفكر المغاربة فضلاً عن كثرة الأعداد المشحونة منهم داخل الأسواق المغربية، غض بعض الفقهاء الطرف عن الوقوف عن أحكام شراء الرقيق المخطوف منهم، حتى لو ادعوا الحرية، فقد نصت أحدي الفتاوى على أنه من إدعى "أنه حر قد خرج حرًا إلا أن يتبين أنه جلب من بلاد السودان فإنه لا يشتغل به في هذه الوجوه"[١٨٠] واستندت الفتوى إلى مسوغ واهٍ مفاده "أن سبب الملك إنما هو الكفر، فمن اشتري كافر أساغ تملكه"[١٨١] ولعل فيما افتي به الفقيه المغيلي (ق. ٤هـ/١٠م) بأنه لا يعبأ إلى من تم استجلابه من بلاد التكرور"إذ الغالب على أهل هذه البلاد الجهل والهوى والكفر، وأصلهم كان ذلك... قوم كفار يعبدون النار"[١٨٢] ما يؤكد ذلك.

وهكذا تفصح تلك النصوص المثبتة والتي تخص أقطار المغرب الثلاثة الأقصى والأوسط والأدنى- والتي مثلت الجهة الداخلية - فضلاً عن الجهات الخارجية التي تهم حوض البحر المتوسط وبلاد النوبة والحبشة والبجة والسودانيين الأوسط والغربي، عن شيوع ظاهرة الخطف ومساسها بالأحرار في إطار انهيار شامل لمجموع النظام الأمني، الذي طالما تسببت فيه الصراعات بين القوي السياسية. فلا عجب إذن أن يتقاطر على أنظار الفقهاء سيل من النوازل تخص أحرارا اندرجوا في سلك العبودية عن طريق الخطف، وصاروا يحتاجون إلى إعطاء الحجج والأدلة على حريتهم، حتى غدا الإفتاء في مثل هذه النوازل من البديهيات الملزمة لكل من يروم الاشتغال بالفقه والقضاء، اذ اغتنت فتاوى الفترة بمناقشة حيثيات الكشف عن حرية الكثير من الأشخاص وتأطير الضوابط الشرعية التي تخضع لها، ليتم من خلالها رفع هذه القضايا وإحالتها إلى القضاة للبت فيها، ولعل فيما تناوله كثير من فقهاء الفترة من المغاربة من أمثال ابن زياد،[١٨٣] وابن حبيب،[١٨٤] وسحنون،[١٨٥] وابن غانم،[١٨٦] وابن ابي ويسلان،[١٨٧] وأبو عمران الفاسي،[١٨٨] وابن سهل،[١٨٩] وابن رشد،[١٩٠] وابن الحاج،[١٩١] والسيوري،[١٩٢] والشماخي،[١٩٣] وغيرهم، ما ينهض دليلاً عن شيوع ظاهرة خطف الأحرار وسعي المفتين والقضاة للتصدي لها.

وهكذا تتواتر التفاصيل عن مَنْ "اشتري جارية بكرًا فاقتضها ثم استحقت حرة"[١٩٤]، وعن "امرأة متملكة عند بعض الحكام تدعي الحرية"[١٩٥]، وعن مَنْ "اشتري جارية وشهد شاهد بحريتها"[١٩٦]، وعن مَنْ "اشتري عبدًا ...ثم استحق حرًا"[١٩٧] وعن مَن "اشتري عبدًا من بلد فشا فيه بيع الأحرار وادعي العبد الحرية"[١٩٨] وعن "عبد ادعي الحرية وذكر أن بينته في بلده فكتب الحاكم إلى قاضي ذلك الموضع"[١٩٩] وعن يهودي ادعي أن خادمه مملوك له بينما ادعي "الغلام أنه... حر ابن حرين".[٢٠٠]

ورغبة من الفقهاء في التصدي لظاهرة استرقاق الأحرار ترد فتوى الفقيه الإباضي ابن ابي ويسلان بأن "العبيد إذا ادعوا الحرية يلتفت إلى قولهم ويقبل منهم ويقال الخوف في كل بلد"[٢٠١]، كما أوجب الفقهاء اليمين المغلظة على الرجل إذا ادعي مَنْ بيده من الرقيق الحرية، نموذج ذلك تلك الخادم التي ألفيت بيد رجل وادعت أنها حرة فأفتي الفقهاء أن يحلف الذي بيده الخادم "مستقبل القبلة بحضرة المصحف بالله الذي لا اله إلا هو ما يعلم أن الخادم المذكورة التي في يده حرة ولا ابنة حرة ولا يعلم في ملكها شبهة ولقد صارت في ملكه بوجه صحيح"[٢٠٢]، وهكذا نصح أهل الدراية والمعرفة بالرقيق المشتري أن لا "يشتري...العبد حتى يعلم أنه عبد أو أن يخبره بذلك الأمناء"[٢٠٣] خشية أن يكون "المبيع حرًا أو مسروقًا".[٢٠٤]

وفضلاً عن هذه النوازل التي تكشف عن شيوع ظاهرة استرقاق الأحرار والتي اعتبر الخطف اكبر روافدها، فقد شاع في كتب الوثائق أيضًا إشارات تؤكد تلك المسألة، فقد أوجب الفقهاء تضمين وثيقة بيع الرقيق إقرار المملوك نفسه بالرق عند البيع في محاولة للتصدي لهذه الظاهرة، ففي وثيقة بيع مملوكة من وخش الرقيق ترد عبارة "بمحضر المملوكة فلانة وإقرارها بالرق لبائعها فلان"[٢٠٥] وهو ما تكرر في وثيقة بيع مملوك "وسمع إقراره بالرق لبائعه فلان إلى أن عقد فيه البيع المذكورة"[٢٠٦]، وفي وثيقة بيع مملوك اسمر تنص الوثيقة على عبارة "بمحضر المملوك المنعوت فلان وعلى عينه وإقراره بالرق لبائعه فلان إلى أن بتل البيع المذكور فيه"[٢٠٧]، وفي وثيقة بيع خادم متبع بصبي صغير "بمحضر المملوكة فلانة وابنها فلان وعلى أعيانهما وإقرار المملوكة بالرق لبائعها فلان"[٢٠٨]، وبالنسبة لبيع جارية رائعة "بمحضر الجارية المنعوتة وعلى عينها وإقرارها لبائعها بالرق إلى عقد فيها البيع المذكور"[٢٠٩]، وعن بيع عبد أسود معيب "على عين المملوك فلان وإقراره بالرق إلى حين هذا البيع"[٢١٠]، إلى ما يند عن الحصر من أمثال هذه العبارات[٢١١]، ويكشف المراكشي[٢١٢] صراحة عن المغزى من هذا التضمين بقوله "إنما احتيج إلى إقرار المملوك أو المملوكة بالرق من جهة الاستحقاق بالحرية، فقد تثبت حريتها يومًا ما والبائع عديم والمملوك والمملوكة من أهل المال، فيرجع المبتاع عليها أو عليه بالثمن، واحتيج إلى عينه ليقف الشهود على عينه إن أنكر البائع البيع أو أنكر هو "كما شدد أهل الحسبة على النخاسين" ألا يبيعوا لغير مشهور بالعين والاسم مملوكًا أو مملوكة إلا بأن يعطي ضامنًا بلديًا

معروفًا بالعين والاسم، ولاسيما الغرباء الذين يحملون المماليك من البلدان، وأن يباحثوا العبيد ويسألوهم لما يخاف في ذلك كله من أن يكون العبد مسروقًا... أو يكون حرًا قد استعبدوا معدًا للموافقة".[٢١٣]

ونتوفر بهذا الخصوص على وثيقتين هامتين لا تخلوان من دلالة تعودان إلى فترة البحث، تخص الأولي قضية عبد ادعى حريته عند القاضي الذي اثبت ذلك بالبحث والإشهاد، فكتب عقد استرعاء في إثبات حريته اشهد فيه شهودًا أنهم يعرفون هذا المملوك "بعينه واسمه ونعته .. حرًا بن حرين، لم تجر لأحد من الناس عليه ملك ولا شبهة رق في علمهما إلى حين شهادتهم هذه"[٢١٤]، بينما تخص الثانية آمة أثبت أحد القضاة حريتها حين رفعت إليه دعوتها بأنها حرة مخطوفة من موضع سمته له، فكاتب القاضي هذا قاضي ذلك المكان الذي ذكر له أن بائعها قد "عدى عليها وباعها من فلان... وقهرها على ذلك وهي الآن في ملكة فلان ولما ثبت ذلك عنده على التمام احضر فلانًا المسمى مجلس نظره بالبلد المذكور... فاقر بصحة ما نسب إليه... ووصل تسديده بحرية فلانة المذكورة وحكم بذلك وسرحها من ملك فلان المذكور".[٢١٥]

ورغبة منهم في الإمعان في السرية والتكتم وضمانًا لعدم انكشاف أمرهم اشترط بعض البائعين من الخاطفين والمغيرين على المشترين للرقيق المخطوف ألا يخرجوا بهم من البلدة التي تم البيع فيها، وتسجيل البراءة من استحقاق الرقيق للحرية اذا انكشف الأمر بمخالفة ذلك، وهو ما تؤكده بعض الوثائق، فقد باع أحدهم "جارية من رجل بشرط ألا يخرج بها من المدينة ... فعلم مكروهه"[٢١٦]، كما باع آخر عبدا لرجل واشترط عليه "ألا يذهب به إلى بلدة كذا، وأن ذهب به واستحق فيها فلا يرجع عليه بدركه"،[٢١٧] ويبدو أن الرغبة في شراء هذا النوع من الرقيق بثمن بخس كانت وراء إقدام المشترين على الموافقة على الشروط والتستر أحيانًا على مثل هذه التعديات.

خاتمة

خلاصة القول، إن تحولات العصر السياسية وما صاحبها من فتنة وصراعات عسكرية قوضت أسس الأمن وأطلقت العنان أمام عموم الفوضى وانتشار الاضطرابات، قد جعلت بلاد المغرب مرتعًا خصبًا أمام السلابة والشطار والذعار لممارسة خطف الأحرار واسترقاقهم بمجموع الأقطار المغربية، ليتأكد القول ومن خلال ما أفصحت عنه الإشارات السابقة عن شيوع هذه الظاهرة لتنال أفراد المجتمع ذكرانًا وإناثا، أطفالا وشيوخًا، حجاجًا وتجارًا، فقهاء ومتصوفة، سواء على المستوي الداخلي لبلاد المغرب، أو عبر الجهات الخارجية، مما يجعلنا لا نطمئن إلى ما أورده احد المؤرخين القدامى من الإلحاح على شيوع الأمن في ربوع المغرب الإسلامي خلال عصوره الوسطي لدرجة أن "يسير الراكب حيث شاء من بلاد العدوة في طرقها من جبلها وسهلها آمنًا في نفسه وماله".[٢١٨]

كما تدعو الإشارات السابقة عن الخطف - باعتباره ظاهرة شائعة ببلاد المغرب- إلى رد أحد التخريجات التي أثبتها أحد الباحثين[٢١٩] لظاهرة الرق الإسلامي مفادها أن المجتمعات الإسلامية في عصورها الوسطي لم تعرف ظاهرة خطف الأحرار، إذ لا يعدو هذا القول إلا حكمًا متسرعًا اعتمد في صياغته على تحليل نظري في محتويات عينية من مصنفات العصر ذات الطابع التنظيري، دون معاينة حقيقية لبنية المجتمعات مما يحجب كثيرًا من حقائق التاريخ الساطعة، ونزعم أن ما تم استعراضه من نصوص متعددة المشارب كفيل بالتنبيه على هذا المنزلق التاريخي، والحسم في هذه المسألة على الأقل فيما يتعلق ببلاد المغرب الاسلامي خلال القرون الأربعة الأولي للإسلام.

بيد أن ذلك لا يدعنا نجاري ما ادعاه باحث آخر لموضوع الرق بأن الفقه الإسلامي لم يترك نصوصًا رادعة تتصدي بحوادث الخطف واسترقاق الأحرار، ففضلاً عما سبق إثباته من نصوص تدحض هذا الرأي، نسجل نصوصًا أخري تؤكد وتدل صراحة على وقوف الفقه – على الأقل من الناحية النظرية – للتصدي لمثل هذه الظاهرة، وتشديد الفقهاء والمفتين بنوع من الحزم على قوة الأحكام على شهر السلاح وقطع الطريق والإمعان في التمثيل بهم صلبًا وقطعًا للأطراف[٢٢٠] كما سجل الفقهاء فتواهم بإنزال أقصي العقوبة على من باع حرًا حيث ترد فتوي الفقيه أبي عمران الفاسي "مَنْ باع حرًا يجلد ألف جلدة ويسجن سنة، فإذا أيس منه أدي ديته إلى أهله".[٢٢١] وتدعم تلك الفتوى بفتوى أخرى نص عليها الفقه المالكي ذاته بأن "مَنْ سرق حرًا قطع فإن باعه غرم ديته".[٢٢٢] ورغم شدة تلك الأحكام وقوتها إلا أنها لم تكن رادعًا أمام نشاط عصابات الخطف على طول مسالك الرفاق، بل وتحولهم في بعض الأحيان إلى حركات سياسية منتظمة واسعة النطاق.

الهَوامِشُ:

(1) *Lewis: Race and Slavery in the Middle East, New York,1990, p. 67 , Brunschvig (R): "Abd", in Encyclopedia of Islam, Leiden, v.1, 1960, p. 26*

(٢) المهدى الوزاني: **النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والحضر**، صححه عمر بن عباد، ط. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٩٩٩، جـ١، ص ٢٦٣.

(٣) **المجالس والمسايرات**، ص ٣١٠.

(٤) نقلاً عن: الونشريسى: **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب**، تحقيق مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨١م ، جـ٦، ص ١٥٥.

(٥) المقدسي: **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، ط ليدن ١٩٦٧، ص ٣١٦.

(٦) نقل هذه الشهادة البردى: **الجواهر المنتقاة في إتمام ما أخل به كتاب الطبقات لأبى العباس الدرجينى**، مخطط بالهيئة العامة للكتاب، تحت رقم ٨٤٥٦ ح عربي، ميكروفيلم ١٥٨٤٣، ورقة (٣).

(٧) المالكي: **رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية**، ج١، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥١، جـ١، ص ٢١٩، ٢٢٠.

(٨) عياض: **ترتيب المدارك وتقريب المسالك، لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تحقيق أحمد بكير محمود، ط. منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت،١٩٦٧، جـ٣، ص ٣٥٢.

(٩) نقلاً عن السجلماسى: **شرح نظم العمل الفاسي**، مخطوط بالهيئة العامة للكتاب تحت رقم (٩٧) فقه مالك، ميكروفيلم ٣٥٥٦، ورقة ٢٥٦.

(١٠) أبو القاسم البلوى: **العطاء الجزيل في كشف غطاء الترسيل**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ١٥٤ بعثة المعهد الأولى إلى المغرب، ورقة ١٦٩.

(١١) السجلماسى: ورقة ٩٣، ٩٤.

(١٢) المصدر السابق، ورقة ١٧٧.

(١٣) **المسائل المتعلقة بالمغارسة**، مخطوط بمركز جهاد الليبيين، ليبيا، تحت رقم ١٧١٤، ورقة (٣٤).

(١٤) السلجماسى: م.س، ورقة ٩٥.

(١٥) القصري: **نوازله**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم١٤٤، بعثة المعهد إلى موريتانيا، ورقة ٢٥٨.

(١٦) السلجماسي: م.س، ورقة ١٧٧.

(١٧) م.س، ورقة ٩٥.

(١٨) نفسه.

(١٩) المالكي: م. س، ج١، ص٢٦٢. ابن أبي زرع: **الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس**، ط. دار المنصور للطباعة والنشر، الرباط ١٩٧٣، ص٩٧.

(٢٠) أبو القاسم البلوي: **العطاء الجزيل في كشف غطاء الترسيل**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم (١٥٤) بعثة المعهد الأولى إلى المغرب، ورقة ١٥، محمود اسماعيل: **المهمشون في التاريخ الإسلامي**، رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٤، ص١٥٣.

(٢١) ابن رشد: **الفتاوي**، جمع وتحقيق المختار بن طاهر التليلى، ط. دار الغرب الإسلامي بيروت، ١٩٨٧، ج٣، ص ١٢٨٢، الونشريسي: م.س، ج٧، ص ٤٥٢.

(٢٢) عياض وولده محمد: **مذاهب الحكام في نوازل الأحكام**، تحقيق وتعليق محمد بن شريفة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٠، ص ١٢٤، ثم تابع نماذج من هذه الأحكام علي أناس ام تطل غيبتهم في المصدر نفسه، ص ١٢٥ – ١٢٩.

(٢٣) ابن سحنون: **نوازله**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٦٦٩ فقه مالك، ورقة ٥.

(٢٤) عياض وولده: م.س، ص ١٢٦ .

(٢٥) نفسه.

(٢٦) ابن العطار: **الوثائق والسجلات**، تحقيق شالميتا وكورينطي، مجمع الموثقين المجريطي والمعهد الإسباني العربي للثقافة، مدريد، ١٩٧٣، ص ٣٥١، ثم تابع عبارات شبيهة، ص ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٥٢.

(٢٧) عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم: مسائل نفوسة، تحقيق وترتيب إبراهيم محمد طلاي، غرداية، ١٩٩٠، ص١٢٢.

(٢٨) عياض وولده: م.س، ص١٢٧ .

(٢٩) ابن هارون التونسي: **اختصار النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٩٣ فقه مالك، ورقة ٣٧.

(٣٠) النفزي: **الطرر الموضوعة علي الوثائق المجموعة لابن فتوح البنتي**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٤٤ فقه مالك مصورة الاسكوريال، ورقة ١٤ .

(٣١) نفسه.

(٣٢) انظر العاملي: **وسائل الشيعة إلي تحصيل مسائل الشريعة**، تحقيق محمد السرازي، دار إحياء التراث العربي،ط. بيروت، (د.ت)، م٦، جـ١، ص٩٩.

(٣٣) المدونة، مطبعة السعادة، مصر، ط١٣٢٣هـ، جـ١، ص١٤١ .

(٣٤) **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة**، تحقيق محمد حجي وآخرون، دار الغرب الاسلامي، ط٢ ١٩٨٨، جـ٨، ص٨١

(٣٥) ابن سهل: **الإعلام بنوازل الأحكام، المعروف بالأحكام الكبرى**، تحقيق نورة محمد عب العزيز التويجري، المملكة العربية السعودية ١٩٩٥م ، جـ١، ص١٨٨.

(٣٦) وردت النازلة عند القصري: م.س، ورقة ٢٣١، ابن سهل: م.س، جـ١، ص١٨٧، الونشريسي: م، س، جـ٩، ص ص ٢٢٠، ٢٢١، ابن فرحون: **تبصرة الحكام في أصول الاقضية ومناهج الأحكام**، ط. المطبعة العامرة الشرفية، مصر، ١٣٠١هـ، جـ٢، ص١٤٦ .

(٣٧) ابن سهل: م.س، جـ١، ص ١٩٠.

(٣٨) ابن ابي زرع: م.س، ص ص ١١٣ ١١٤،.

(٣٩) م. س، ص١١٤.

(٤٠) **قلائد العقيان**، قدم له ووضع فهارسه محمد العنابي، المكتبة العتيقة، تونس، سلسة "من تراثنا الإسلامي"، رقم(١)، ص ٣٠.

(٤١) ابن الزيات التادلي: **المعزى في مناقب ابي يعزي**، مخطوط بالهيئة العامة للكتاب، تحت رقم ١٢٤٩ تاريخ تيمور، ميكروفيلم ٢٢٧٧٠٣، ورقة ٥٢، الدرعي: الدرر المرصعة في أخبار أعيان درعة، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٦١٠ تاريخ، ورقة ٦٢ .

(٤٢) التجاني: **الرحلة**، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، طرابلس، ليبيا، (د.ت)، ص ١٨٧، ١٨٨، السراج الأندلسي: **الحلل السندسية في الأخبار التونسية**، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٤م ، جـ١، ص٤٢٥ .

(٤٣) **بهجة الناظرين وأنس العارفين**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٤٣٧، ورقة ١٢٩، ١٣٠.

(٤٤) المجاصي: **نوازله**، مخطوط بجامعة القاهرة، تحت رقم ١٣٥٣١، ورقة ٩٨ .

(٤٥) **كتاب الجغرافيا**، تحقيق إسماعيل العربي، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٠، ص١٤٥.

(٤٦) م.س، ص ١١٦، ١١٧.

(٤٧) م.س، ص ٩٠.

(٤٨) م.س، ص ٩١،٩٢، ثم تابع القضية ذاتها عند البرادي: **الجواهر المنتقاة في اتمام ما اخل به كتاب الطبقات لأبى العباس الدرجينى**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٥٦٧ تاريخ ورقة (٣)، حيث استبدل اسم القاضي بمحكم الهواري.

(٤٩) الوسياني: **سير أبي الربيع الوسياني**، مخطوط بالهيئة المصرية العامة للكتاب، تحت رقم ٩١١٣ح، ميكروفيلم ٣٢٧١، ورقة ٨١، الدرجيني: **طبقات**

المشائخ بالمغرب، تحقيق ابراهيم طلاي، قسنطينة، ١٩٧٤، جـ٢، ص٤٣٤، الشماخي: **كتاب السير**، تحقيق أحمد بن سعود السيابى، ط. وزارة التراث القومي والثقافة، عمان، ١٩٨٧، ج٢، ص٨٤.

(٥٠) العبدري: **الرحلة المغربية**، تحقيق محمد الفاسي، سلسلة الرحلات جامعة محمد الخامس، (د.ت)، ص٣٧، ٣٨.

(٥١) **كتاب المسالك والممالك**، تحقيق أدريان فان ليوفن واندري فيري، ط. وزارة الثقافة، تونس، ١٩٩٢، ج٢، ص ٧١٨.

(٥٢) الشماخي: **السير**، ج٢، ص٦٥.

(٥٣) العبدرى: م.س، ص٩.

(٥٤) مجهول: **كتاب في الجغرافيا**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٤٦ بعثة المعهد الأولى إلي المغرب، ورقة ٩٨.

(٥٥) **المسالك**، ج٢، ص ٨٣١.

(٥٦) **بسط الأرض في الطول والعرض**، تحقيق خوان قرنيط، معهد مولاي الحسن، تطوان، ١٩٥٨، ص٨.

(٥٧) **كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومَنْ عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر**، ط. دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٩٢، ج٧، ص٢.

(٥٨) **نهاية الأرب في فنون الأدب**، ج٢٤، تحقيق حسين نصار، ط. الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ١٩٨٣، ج٢٤.

(٥٩) ابن الاثير: **الكامل في التاريخ**، تحقيق محمد يوسف الدقاق، ط دار الكتب العلمية بيروت، ط٣ ١٩٩٨، ج٦، ص ٢٧٠.

(٦٠) نقلاً عن ابن سحنون: م.س، ورقة (٧٢).

(٦١) المدونة، ج٣، ص٣.

(٦٢) م.س، ج٢، ص١٥٥ .

(٦٣) المغيلي الماذوني: **الدرر المكنونة في نوازل ماذونة**، ج٢، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ١٨٦ فقه ، ورقة ١٠٢ والذي أورد النازلة ذاتها مؤكدًا على أن هؤلاء السلابة "ليس لهم حرفة إلا شن الغارات وقطع الطرقات".

(٦٤) الونشريسى: م.س، ج٦، ص٣٠٧ .

(٦٥) القصري: م.س، ورقة ٢١٥.

(٦٦) الوزاني: م.س، ج١١، ص٣٢٢.

(٦٧) البرزلي: **جامع مسائل البيان لما نزل بالقضايا من الأحكام**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم (٨٨) فقه مالك مصورة عن الخزانة العامة بالرباط ، ج٤، ورقة (٢٥).

(٦٨) الونشريسى: م.س، ج٢، ص٤٣٥، الوزاني: م .س، ج١٠، ص٢٣٢.

(٦٩) م.س، ج١، ص٣٩٧.

(٧٠) م.س، نفس الجزء، ص٣٩٨.

(٧١) الوسياني: م.س، ورقة ٥٠.

(٧٢) الونشريسى: م. س، ج١٠، ٥٤٥.

(٧٣) م.س، ج ٥، ص ١١٩.

(٧٤) ابن سهل: م.س، ج٢، ص٧٢٥.

(٧٥) الونشريسى: م.س، ج٥، ص١٦٨.

(٧٦) م.س، ج٣، ص٣٤٧.

(٧٧) انظر على سبيل المثال: ابن أبي زيد القيرواني: **النوادر والزيادات علي ما في المدونة من غيرها من الأمهات**، تحقيق محمد عبد العزيز الدباغ، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٩، ص ٤٦٧ وما بعدها .

(٧٨) أحمد بابا التمبكتى: **معراج الصعود إلي نيل حكم مجلب السود**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٢٠٤ بعثة المعهد الأولي إلي الرباط، ورقة ٥، الذي نقل هذه الفتوي عن ابن لبابة وابن زياد و سحنون وغيرهم من فقهاء الفترة.

(٧٩) مجهول: **رسالة في متولي القضاء والفتوي والشهادة**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٠٢ بعثة المعهد الثانية إلي المغرب، ورقة ٣١٦ .

(٨٠) الداعي ادريس: **تاريخ الدولة الفاطمية بالمغرب "من كتاب عيون الأخبار وفنون الآثار"**، السبع الخامس، تحقيق فرحات الدشراوى، ط. تونس، ١٩٧٩م ، ج ٥، ص ٣١٠.

(٨١) المجالس والمسايرات، ص٣٩١.

(٨٢) الدرجيني: م.س، ج ١ ص ١٠١.

(٨٣) م.س نفس الجزء والصفحة، أبو زكريا: **كتاب السيرة وأخبار الأئمة**، تحقيق عبد الرحمن أيوب، ط. الدار التونسية للنشر، ١٩٨٥، ص ١٧٣، ١٧٤.

(٨٤) م.س، ص ٣٠٩، ٣١٠.

(٨٥) م.س ، ص٣١٠.

(٨٦) **الرحلة**، ص ١١٩، ثم تابع **السراج الأندلسي**: م.س، ج ١، ص ٣٥٦.

(٨٧) التجاني: م.س، ص٢١١.

(٨٨) نفسه.

(٨٩) **صورة الأرض**، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٩٢، ص٧٣.

(٩٠) م.س، ج٩، ص٢٨٦، ثم قارن شهادة الحميري: م.س، ص٤٥١.

(٩١) المقريزي: **المقفى الكبير**، تحقيق محمد اليعلاوى، دار الغرب الاسلامى،١٩٩١، جـ٢، ص١٧٣.

(٩٢) الجوذري: **سيرة الاستاذ جوذر" وبه توقيعات الأئمة الفاطميين"**، تحقيق محمد حسين كامل، ومحمد عبد الهادي شعيرة، ط. دار الفكر العربي، مصر، ١٩٥٤، ص٦٩ .

(٩٣) م.س، ص ٦٩، ٧٠.

(٩٤) نفسه، ص ٧٠.

(٩٥) ابن فرحون: **تبصره الحكام**، ج٢، ص١٨٦.

(٩٦) م.س، نفس الجزء، ص ١٨٧

(٩٧) م.س، نفس الجزء، ص١٨٦.

(٩٨) نفسه.

(٩٩) **المسائل المتعلقة بالمغارسة**، مخطوط بمركز جهاد الليبيين، ليبيا، تحت رقم ١٧١٤، ورقة ١٦.

(١٠٠)نفسه.

(١٠١)البرزلي: م.س، جـ٤، ورقة ١٢٣، الونشريسي: م.س، ج٩، ص ٢١١.

(١٠٢)الوزاني: م.س، ص ٣٤١.

(١٠٣) عبد الوهاب بن رستم: **مسائل نفوسة**، تحقيق وترتيب إبراهيم محمد طلاي، ط. غرداية، ١٩٩٠، ص ١٧٣، ١٧٤.

(١٠٤) م.س، ص ١٨٦.

(١٠٥) البغطوري: **سير نفوسة**، نسخة منقولة عن الأصل الموجود في مكتبة جربة، الجزائر، ورقة ١٠٩.

(١٠٦) م.س، ورقة ٢٦.

(١٠٧) نفسه.

(١٠٨) **تراجم علماء المغرب إلي نهاية القرن الخامس الهجري**، تحقيق ودراسة محمد حسن، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، تونس، م ٣٠، ١٩٩٥، ص ٣٠١.

(١٠٩) الوسياني: م.س، ورقة ١٥.

(١١٠) م.س، ورقة ٦٠.

(١١١) الدرجيني: م.س، ج ٢، ص ٤٠٢، ٤٠٣.

(١١٢) أبو زكريا: م.س، ص ٢١٨.

(١١٣) الشماخي: **تراجم علماء المغرب**، ص ٨٦.
(١١٤) م.س، ص١٣١.
(١١٥) ابن عذاري: م.س، ج١، ص ٧٠، الشماخي، تراجم علماء، ص ٢٨.
(١١٦) أبو زكريا: م.س، ص ٦٥، الشماخي: نفسه.
(١١٧) المدارك، ج٣، ص ٢٢١.
(١١٨) العبدري: م.س، ص٨٣.
(١١٩) البرزلي:م.س، ج٤، ورقات ٢١٤، ٢١٥، الجيطالي: **الحج**، مخطوط بمركز جهاد اللبيين تحت رقم ١٢٥٤، ورقة ٤.
(١٢٠) م.س، نفس الجزء، ورقة ٢١٦.
(١٢١) الونشريسي: م.س، ج١، ص ٤٣٣.
(١٢٢) الحسيني الفاسي: **سؤال في الحج رفع لقضاة الجماعة بفاس**، مخطوط بالهيئة المصرية العامة للكتاب تحت رقم ٣١٦ فقه تيمور
(١٢٣) الجناوني: **كتاب الوضع**، مخطوط بالهيئة المصرية العامة للكتاب، تحت رقم ١١٧ فقه المذاهب، ميكروفيلم ٤٧٣٦١، ورقة ٧٤ ، عبد الوهاب بن رستم: م.س، ص ٨٨، الدرجيني: م.س، ج٢، ص٣٩٨، الشماخي: **كتاب الإيضاح**، عمان، ١٩٨٣، جـ٨، ص ٢٣٦، بينما لم يول الشيعة هذه المسألة اهتمامًا لأن تأويل الحج عندهم كان يعني معرفة امام الزمان. انظر ابن حيون: **تأويل الدعائم**، تحقيق محمد حسن الأعظمي، ط. دار المعارف، مصر، (د. ت)، ج٣، ص ١٤٨.
(١٢٤) الدرجيني: م.س، ج٢، ص٣٩٨.
(١٢٥) م.س، نفس الجزء والصفحة.
(١٢٦) م.س، ورقة ٨٩.
(١٢٧) الدرجيني: م.س، جـ١، ص٦٦، الشماخي: السير، ج١، ص ١٤٠.
(١٢٨) **انس الساري والسارب من أقطار المغرب إلي منتهي الآمال والمآرب سيد الاعاجم والاعارب**، تحقيق محمد الفاسي، فاس، ١٩٦٨، ص٣.
(١٢٩) الشماخي: **الإيضاح**، ج٨، ص٢٣٦، ابن سهل: م.س، ج١، ص ١٥١، ١٥٢.
(١٣٠) ابن العطار: م.س، ص ٤٦١، ٤٦٥، ٤٧٦.
(١٣١) التجاني: الرحلة، ص ٢١٠ .
(١٣٢) م.س، ص٨٣.
(١٣٣) **كتاب الجغرافيا**، تحقيق إسماعيل العربي، بيروت، ١٩٧٠، ص١٤٦.
(١٣٤) الدرجيني: م.س، ج٢، ص٤١٢.
(١٣٥) م.س، ج٦، ص٣٢٩، ج٩، ص٢٨٦.
(١٣٦) التجاني: م.س، ص١٩٢.
(١٣٧) م.س، ص١٩١.
(١٣٨) م.س، ص١٩٣.
(١٣٩) القيسي: م.س، ص٢٧.
(١٤٠) م.س، ص ٤٠، ٤١.
(١٤١) أبو زكريا: م.س، ص٢٤٩.
(١٤٢) عياض: المدارك، ج٣، ص ٣٧٠.
(١٤٣) المقريزي، **اتعاظ الحنفا في ذكر الأئمة الفاطميين الخلفا**، تحقيق جمال الدين الشيال، ط.دار **الفكر** العربي،١٩٤٨، ص ٦٧ – ٧٠ .
(١٤٤) السجلماسي: م.س، ورقة ٩٥ .
(١٤٥) الوزاني: م.س، جـ٨، ص ١٨٠ .
(١٤٦) البرزلي: م.س، ورقة ٣٦
(١٤٧) م.س، ورقة ٢ .
(١٤٨) ابن الزيات: **المعزى في مناقب أبي يعزي**، مخطوط بالهيئة العامة للكتاب، تحت رقم ١٢٤٩ تاريخ تيمور، ميكروفيلم ٢٢٧٧٠٣.، ورقة ١٢٩ .
(١٤٩) ابن بسام: **الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة**، تحقيق إحسان عباس، ط. دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٨- ١٩٧٩، ق٣، م١، ص٤١٢
(١٥٠) الاوجلي : م.س، ص ٢٢٧ .
(١٥١) المالكي: م.س، ج١، ص ٢٤٥، ثم تابع إشارة عن تعرض الفقيه إسماعيل بن رباح للخطف مع رفقه كانت معه عند المؤلف ذاته، ص ٢٤٥ .
(١٥٢) الأنصاري: **معالم الإيمان وروضات الرضوان في مناقب المشهورين من صلحاء القيروان**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم٢٠٥ تاريخ، ورقة ١٥٧ .
(١٥٣) الدرجيني: م.س، ج٢، ٣٢١.
(١٥٤) ابن حيون المغربي: **المجالس والمسايرات**، ص١٨٣.
(١٥٥) البغطوري: م.س، ورقة ٣٥ .
(١٥٦) ابن حيون: رسالة افتتاح الدعوة، تحقيق وداد القاضي، ط. دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٠، ص١٥١.
(١٥٧) **تراجم علماء المغرب**، ص ٢٨٠.
(١٥٨) ديوانه، تحقيق حسن ذكري حسن، نشر مكتبات الكليات الأزهرية (د. ت)، ص٧٩، ولمزيد من التفاصيل عن أوضاع الطرق ببلاد المغرب وما تخللها من عمليات سلب ونهب، انظر: كتابه **أعلام الكتاب**، تحقيق عبد العزيز الخانجي، القاهرة ١٩٢٦، ص١٤.
(١٥٩) آدم ميتز: **الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري**، ت. محمد عبد الهادي أبو ريدة، ط. لجنة التأليف والترجمة، القاهرة ١٩٥٧، ج١، ص٢٢٧، عبد السلام الترمانيني: **الرق ماضيه وحاضره**، عالم المعرفة، العدد٣٢، ١٩٨٥، ص١٠٣،
Grand larousse Enc.t.4,Paris, 1961, p67
(١٦٠) الونشريسي: م.س، ج١، ص٤٣٤ .
(161)*Willis: Willis (R.J): "The Ideology of enslavement in Islam" in Slaves and Slavery in muslim Africa., p.9*
(١٦٢) المدونة، ج١٠، ص١٠٦.
(١٦٣) العاملي: م.س، م٦، ج١، ص١٠٠.
(١٦٤) القصري: م.س، ورقة ٢٥٨.
(١٦٥) مجهول: **حدود العالم من المشرق إلى المغرب**، تحقيق يوسف الهادي، القاهرة، ١٩٩٩، ص١٤٨، ثم تابع:
Lewis(B): *Race and color in Islam, London, 1971*,p.31 .
(١٦٦) **سفر نامة**، ترجمة يحي الخشاب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سلسلة الالف كتاب (عدد ١٢٢)، ١٩٩٣م، ص ١٣٤.
(١٦٧) مجهول: **كتاب في الجغرافيا**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ٤٦ بعثة المعهد الأولى إلي المغرب، ورقة (٣٥).
(١٦٨) **كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق**، ط مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، (د.ت)، جـ١، ص٤٦.
(١٦٩) الحميري: **كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار**، تحقيق إحسان عباس، ط٢ بيروت، ١٩٨٠، ص١٨٠ والذي استبدل جوة بجور.
(١٧٠) ابن سهل: م.س، ج١، ص ١٨٨، ١٨٩.
(١٧١) م.س، ج١، ص ١١٠، ثم تابع إشارة عند البكري: **المسالك**، ج١، ٦٦٥.
(١٧٢) فيجي. ج. دي: **تاريخ غرب افريقية**، ترجمة السيد يوسف نصر، القاهرة، دار المعارف، ١٩٨٢، ص٤٣.
(١٧٣) **المسالك**، ج٢، ص٨٤٧.
(١٧٤) م.س، ج١، ص١٩، نم تابع مجهول: **كتاب في الجغرافيا**، ورقة ٥٣، ابن خلدون: **المقدمة**، دارا القلم، بيروت ج١١، ١٩٩٢، ص٥٤.
(١٧٥) الادريسي: م.س، ج١، ص٨٦، السلاوي: **كتاب الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى**، تحقيق وتعليق جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، ١٩٥٤، ج٥، ص١٣٢.

(١٧٦) م.س، ج١، ص٦١.

(177) *Anene (Y.C): "Slavery and Slave trade", in Africa in the nineteenth and twentieth centuries, press*, p. 96.

(178) Op. *cit*,P.31

(١٧٩) مجهول: **حدود العالم**، ص١٤٨.

(180) الشماخي: **الإيضاح**، ج٥، ص١٢٧، التمبكتي: م.س، ورقة ٤-٦ ، ثم قارن اشارة عند:

Willis: op.cit, pp. 16-19 .

(١٨١) التمبكتي: م.س، ورقة (٢).

(١٨٢) مجهول: **تاريخ بلاد التكرور**، مخطوط بالهيئة العامة للكتاب، تحت رقم (١٤٧١) تاريخ تيمور عربي، ميكروفيلم ٣٣٩٨، ورقة ٤، ٦.

(١٨٣) البرزلي: م.س، ج٤، ورقة ١٢٢.

(١٨٤) المجاصي: م.س، ورقة ١٤.

(١٨٥) ابن سحنون: **نوازله**، ورقة ٧٢، البرزلي: م.س، ج٢، ورقة ٢٢٩، جا، ص١٨٧، الونشريسي: م.س، جـ٧، ص٤٢٢، ابن فرحون: م.س، ج٢، ص١٤٦، ١٤٧، الوزاني: م.س، جـ١١، ص٣١٩، ٣٢٠، ٣٢٢، جـ١١، ص١٥، التمبكتي: م.س، ورقة ٤، ٥.

(١٨٦) **المدونة الصغرى**، ط. عمان ١٩٨٤ ، ج٢، ص١٧١.

(١٨٧) الوسياني: م.س، ورقة ٣٣.

(١٨٨) البرزلي: م.س، ج٣، ورقة ٣٥.

(١٨٩) م.س، ج٢، ص١٤٩.

(١٩٠) **البيان والتحصيل**، ج٩، ص٢٧٠، الفتاوي، ج٣، ص ١٦١٨.

(١٩١) الونشريسي: م.س، ج٦، ص١٦٩.

(١٩٢) البرزلي: م.س، ج٤، ورقة ٢٣، ٣٥.

(١٩٣) **الإيضاح**، ج٥، ص ١٢٥، ١٢٩.

(١٩٤) الوزاني: م.س، ج١١، ص١٥ .

(١٩٥) م.س، ج٩، ص ٨٨، ٨٩.

(١٩٦) الونشريسي: م.س، ج٦، ص١٦٩.

(١٩٧) م.س، ج٧، ص٤٢٢.

(١٩٨) القصري: م.س، ورقة ٢٣١.

(١٩٩) البرزلي: م.س، ج٤، ورقة ٢٣.

(٢٠٠) ابن سهل: م.س، ج٢، ص ٥٥٩.

(٢٠١) الوسياني: م.س، ورقة ١٣٣.

(٢٠٢) الشماخي: الإيضاح، ج٥، ص١٢٥.

(٢٠٣) مجهول: **كتاب التحقيق في شراء الرقيق**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١٥/ اجتماع، ورقة ١٩.

(٢٠٤) الشيزري: **نهاية الرتبة في طلب الحسبة**، تحقيق الباز العريني، مطبعة لجنة التأليف والنشر والترجمة، القاهرة، ١٩٤٦، ص٨٤.

(٢٠٥) ابن العطار: م.س، ص ٣٤، المراكشي: **وثائق المرابطين والموحدين**، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، ١٩٩٧، ص ٣٢٨.

(٢٠٦) المتيطي الفاسي: **النهاية والتمام في الوثائق والأحكام**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية، تحت رقم ١١٩ فقه مالك، ورقة ٦٣.

(٢٠٧) المراكشي: م.س، ص ٣٢٦.

(٢٠٨) م.س. ص٣٤٠.

(٢٠٩) م.س، ج١، ص٣٣٩ .

(٢١٠) ابن العطار: م.س، ص٤٠.

(٢١١) انظر مثلاً: ابن العطار: م.س، ص ٥٥، ١١٥، ٢٣٩، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٥٠، المراكشي: م.س، ص ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٥، ٣٧٢، انظر الملاحق ارقام ٢١ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٢٨.

(٢١٢) م.س، ص٣٢٦ .

(٢١٣) السقطي: في آداب الحسبة، نشر كولان وليفي بروفنسال، ط. باريس، ١٩٣١، ص٥٦.

(٢١٤) ابن سهل: م.س، ج١، ص١٩٢.

(٢١٥) ابن سعيد المالكي: **وثائق ابن سعيد**، مخطوط بالهيئة المصرية العامة للكتاب، تحت رقم ٣٠٨ فقه تيمور عربي، ميكروفيلم ٣٠٠٢، ورقة ١٥٩، ١٦٠، انظر الملحق رقم (١).

(٢١٦) المتيطي: م.س ، ورقة ٧٠.

(٢١٧) نفسه.

(٢١٨) ابن صاحب الصلاة: **المن بالإمامة**، تحقيق عبد الهادي النازي، دار الغرب الاسلامي، ط٣، ١٩٨٧، ص٢١٠.

(219) *Ali Abd-El wahed (W): Contribution a une theore sociologique de l'esclavage, Paris,1931p. 114* .

(٢٢٠) انظر هذه ابن فرحون: **تبصرة الحكام**، ج٢، ص ١٨٤ – ١٩٠، ابن سلمون الكناني: **العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام علي هامش كتاب تبصرة الحكام لابن فرحون**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٠١ هـ، جـ٢، ص ٢٦٤، ٢٦٥.

(٢٢١) الناصري: م.س، ورقة ١١٠.

(٢٢٢) مجهول: **بشائر الفتوحات والسعود في أحكام التعزيرات والحدود**، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية تحت رقم ٤١ بعثة المعهد الأولى إلى المغرب، ورقة ٢٩.